

اتفاقية المتاجرة

الفهرس

تمهيد

2.....	التعاريف - تفسير الألفاظ والمصطلحات	(1)
3.....	إقرار القبول بالمخاطر.	(2)
3.....	الخدمات.....	(3)
4.....	التعاملات بين البنك العربي الوطني والعميل.....	(4)
6.....	هامش التأمين النقدي والضمان العيني والدفعات والتسليم.	(5)
6.....	صفقات المتاجرة بالهامش.....	(6)
7.....	الحسابات.....	(7)
7.....	العمولات والرسوم والتكاليف الأخرى.	(8)
8.....	الفائدة وتحويل العملات.....	(9)
8.....	اتفاقية الرهن.	(10)
8.....	اتفاقية التصفية.	(11)
9.....	صنع السوق.	(12)
10.....	التجميع والتجزئة.	(13)
10.....	تضارب المصالح.	(14)
10.....	الأطراف البديلة للبنك العربي الوطني والوسطاء المحيلون.	(15)
11.....	أحكام الإخلال.....	(16)
12.....	ضمانات وإقرارات العميل.	(17)
12.....	التعويض وتحديد المسؤولية.	(18)
13.....	السرية والتزام البنك العربي الوطني بالإفصاح.	(19)
13.....	التعديلات.....	(20)
13.....	إنهاء الاتفاقية.	(21)
13.....	السلطة التشريعية وصندوق ضمان أموال المودعين والمستثمرين.	(22)
13.....	الشكاوى والنزاعات.	(23)
13.....	القانون المطبق واختيار جهة الاختصاص القضائي.	(24)
14.....	بنود متفرقة.	(25)
15.....	حد التسهيلات.....	(26)
15.....	حد الاستحقاق الأقصى للعقود.....	(27)
15.....	اللغة.....	(28)
15.....	بيان الإفصاح عن مخاطر القطع الأجنبي وعقود الفرق والأجلة وعقود الخيار.....	(29)
16.....	تعليق أو تقييد التداول وعلاقات التسعير.....	(30)
16.....	الودائع النقدية والممتلكات.....	(31)
16.....	العمولة والأتعاب الأخرى.....	(32)
16.....	التعاملات في الأختصاصات القضائية الأخرى.....	(33)
16.....	مخاطر العملة.....	(34)
16.....	مرافق التداول.....	(35)
17.....	التداول الإلكتروني.....	(36)
17.....	صفقات التداول خارج البورصة / السوق.....	(37)
17.....	اقرار العميل.....	(38)
18.....	صك وكالة لأدارة الحسابات.....	(39)

اتفاقية المتاجرة

أبرمت هذه الاتفاقية ("الاتفاقية") بين كل من:
أولاً: البنك العربي الوطني ("البنك")، شركة مساهمة سعودية ويمارس أعماله بموجب السجل التجاري رقم 1010027912 وتاريخ 1 ربيع الأول 1400 هـ (19 يناير 1980 م)، وعنوانه: ص ب 56921 الرياض 11564 المملكة العربية السعودية (يشار إليه فيما بعد بلفظ "البنك")
وثانياً:

السيد / السادة	
الجنسية	
بطاقة / إقامة رقم	
صادرة من	
بتاريخ	
رقم الحساب الجاري	
ص.ب	
الرمز البريدي والمدينة:	
الدولة:	
رقم الهاتف:	
رقم الفاكس:	
رقم الجوال:	
البريد الإلكتروني:	

حيث أن لدى العميل (يشار إليه فيما بعد بلفظ "العميل") بصفته طرفاً في هذه الاتفاقية الرغبة في إبرام صفقات متاجرة من خلال البنك العربي الوطني .
فقد اتفق الطرفان علي الدخول في هذه الأنفاقية وفقاً للشروط والأحكام التالية:

- (1) **التعاريف - تفسير الألفاظ والمصطلحات**
- 1،1 تكون للألفاظ والمصطلحات التالية الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المبينة أمام كل منها أدناه ما لم يقتض سياق النص خلافاً لذلك، ويمكن استخدامها بصيغتي المفرد والجمع وكما يشمل ذلك صفتي المذكر والمؤنث حسب الاقتضاء:
- (1) "الحساب": يعني حساب العميل المخصص لتنفيذ صفقات متاجرة والذي قام العميل بفتحه لدى البنك العربي الوطني (قسم الخزينة).
- (2) "كشف الحساب": يعني الكشف الدوري الذي يعكس العمليات المقيدة للحساب أو عليه.
- (3) "الوكيل": يعني شخصاً فردياً أو اعتبارياً يقوم بتنفيذ عملية لحساب شخص فردي أو اعتباري آخر ولكن باسمه الشخصي.
- (4) "الاتفاقية": تعني هذه الاتفاقية المبرمة بين البنك العربي الوطني والعميل.
- (5) "الشخص المفوض": يعني شخصاً مفوضاً من طرف العميل بتقديم التعليمات للبنك العربي الوطني.
- (6) "يوم عمل": يعني أي يوم تكون أبواب البنوك فيه مفتوحة للعمل في الأسواق الدولية.
- (7) "عقد الفرق CFD Contract": يعني عقداً خاصاً بالفرق من خلال الرجوع إلى تقلبات سعر الورقة المالية أو المؤشر المرجعي.
- (8) "الفرق CFD": يعني عقد خاص بعقد الفرق.
- (9) "عميل": يعني عميل البنك العربي الوطني الذي يكون طرفاً في هذه الاتفاقية.
- (10) "الضمان العيني": يعني أي أوراق مالية أو أصول أخرى يقوم العميل بإيداعها لدى البنك العربي الوطني.
- (11) "جدول العمولات والرسوم والهامش": تعني جدول العمولات والرسوم وهامش التأمين النقدي والفائدة والأسعار الأخرى المعمول بها في أي وقت من الأوقات على الخدمات وفقاً لتقدير البنك العربي الوطني على أساس جاري.
- (12) "عقد": يعني أي عقد سواء كان خطياً أو شفهيًا أو عن طريق البريد الإلكتروني يتم إبرامه بغرض شراء أو بيع أي سلعة أو ورقة مالية أو عملة أو أداة مالية أو ممتلكات أخرى، بما في ذلك أي عقود بالخيار أو عقود لأجل أو عقود فرق أو تعاملات أخرى مرتبطة بها يتم إبرامه بين البنك العربي الوطني والعميل.
- (13) "Counter Party أطراف بديله": تعني بنوك و/أو سماسرة مقيمون داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها يقوم البنك العربي الوطني من خلالها/خلالهم بتغطية عقودهم مع العملاء.
- (14) "حالة قصور": يكون لها نفس المعنى الموضح بالمادة 16 من هذه الاتفاقية.
- (15) "معلومات داخلية": تعني معلومات غير منشورة ولا معلنة ومن الجائز أن يكون لها تأثير على تسعير العقد فيما لو كانت متاحة للعامّة.
- (16) "الوسيط المحيل introducing broker": يعني مؤسسة مالية أو مستشاراً يقوم البنك العربي الوطني و/أو العملاء بمكافأته على إحالة عملاء للبنك العربي الوطني و/أو تقديم المشورة لمثل هؤلاء العملاء و/أو تنفيذ عمليات هؤلاء العملاء مع البنك العربي الوطني.
- (17) "صفقات المتاجرة بالهامش": تعني عقداً يتم فتحه والمحافظة على سريانه بالاستناد إلى الهامش الذي تم إيداعه مقابل العقد المبني على سعر الشراء.
- (18) "لوائح السوق": تعني اللوائح والتشريعات والأعراف والممارسات السارية من وقت لآخر على أي بورصة أو غرفة مقاصة أو مؤسسة أخرى أو سوق تشارك في إبرام وتنفيذ أو تسوية عملية أو عقد، وممارسة أي بورصة أو غرفة مقاصة أو مؤسسة أخرى أو سوق لأي سلطة أو صلاحية تمنح لها.
- (19) "تداول على الحاجز OTC": يعني أي عقد يتعلق بسلعة أو ورقة مالية أو عملة أو أداة مالية أو ممتلكات أخرى، بما في ذلك أي عقد بالخيار أو عقد لأجل أو عقد فرق لا يتم تداوله في بورصة أو سوق أسهم نظامية وإنما "على الحاجز" من قبل البنك العربي الوطني سواءً بصفته صانع سوق طبقاً للوصف المدرج في المادة 12 من هذه الاتفاقية أو خلافاً لذلك.
- (20) "أصيل": يعني أي شخص طبيعي أو اعتباري يكون طرفاً في عملية.
- (21) "البنك العربي الوطني": يعني البنك العربي الوطني وعنوانه ص ب 56921 الرياض 11564، المملكة العربية السعودية.
- (22) "نظام البنك العربي الوطني": يعني نظام البنك العربي الوطني للوساطة من خلال الإنترنت والذي يمكن تنزيله عبر موقع البنك على الشبكة العالمية www.anb.com.sa.
- (23) "الخدمات": تعني تلك الخدمات التي سيقدمها البنك العربي الوطني بموجب هذه الاتفاقية.
- (24) "تأكيد الصفقة": يعني رسالة من البنك العربي الوطني إلى العميل تؤكد إبرام العميل لعقد ودخوله فيه.
- 2.1 فيما لو برز أي تعارض بين أحكام هذه الاتفاقية ولوائح السوق، تسود لوائح السوق.
- 3.1 تشمل أي إشارة ترد في الاتفاقية لشخص بعينه الشركات القائمة والشركات تحت التأسيس وشركات التضامن والأفراد.
- 1،4 تم إدراج عناوين وإيضاحات في الاتفاقية لتسهيل الرجوع إليها، ولن يكون لها أي تأثير على تفسير وتأويل الاتفاقية.
- 1،5 تعتبر أي إشارة ترد في الاتفاقية لأي نظام أو لائحة أو تشريع بمثابة إشارة إلى أي تعديلات إلزامية أو إعادة صياغة لأي منها أو لأي تشريع أو أمر يصدر بموجب أي نظام أو لائحة أو تشريع (أو تعديل أو إعادة صياغة له) من هذا القبيل.

		الإقرار بقبول المخاطر	(2)
أو غيرها من المؤشرات والعملات والمعادن الرخيصة والنفيسة.			
عقود السيائك والعملات الفورية والأجلة والمشتقات المتداولة على الحاجز.	(2)	يدرك ويقر ويوافق العميل على أن المتاجرة والاستثمار في الأوراق المالية والمشتقات سواء كانت مغطاة أو غير مغطاة:	2،1
الأوراق المالية بما فيها الأسهم والسندات وأدوات الدين الأخرى بما في ذلك الإصدارات الحكومية والعامة.	(3)	يميل بقوة إلى طابع المضاربة.	(1)
العقود بالخيار وتصاريح حيازة أو بيع أي من الأدوات المذكورة أعلاه بما في ذلك عقود الخيار على الخيار.	(4)	قد ينطوي على درجة عالية جداً من الخطورة.	(2)
أي استثمارات أخرى يوافق عليها البنك العربي الوطني من وقت لآخر.	(5)	يعتبر ملائماً فقط للأشخاص الذين يستطيعون تحمل خطورة تكبد خسارة تفوق هامش التأمين النقدي الذي قاموا بإيداعه في حال لجوئهم للمتاجرة بالهامش.	(3)
قد تنطوي الخدمات التي يقدمها البنك العربي الوطني على:	3.2	يدرك ويقر ويوافق العميل على الآتي:	2،2
عمليات متاجرة بالهامش.	(1)	نظراً لضالة قيمة الهامش الذي درجت العادة على طلب إيداعه لإبرام صفقات التعامل بالهامش، فإن التغيرات التي تطرأ على سعر الأصل المرجعي قد تؤدي إلى تكبد خسائر كبيرة قد تتجاوز بشكل كبير وديعة الاستثمار والهامش النقدي المقدمين من العميل.	(1)
صفقات بيع على المكشوف short sales (وهي عبارة عن صفقات بيع قد يضطر أحد طرفي العقد فيها لتسليم أصل غير مملوك له)، أو	(2)	عندما يفوض العميل البنك العربي الوطني بإبرام أي صفقة تعامل فإن أي ربح أو خسارة تنشأ عن تقلب قيمة الأصل أو الأصل المرجعي ستكون لحساب العميل وعلى مسؤوليته الحصرية.	(2)
عمليات استثمار:	(3)	يقر العميل بأنه راغب وقادر سواءً من الناحية المالية أو خلافه على تقبل خطورة التداول باستثمارات مضاربة.	(3)
يجري تداولها في بورصات لا ترقى إلى مصاف بورصات الاستثمار الرسمية المعترف بها و/أو لا يجري تداولها في أي سوق أسهم أو بورصة استثمار، و/أو	•	يوافق العميل على إخلاء طرف البنك العربي الوطني وإعفاءه من المسؤولية عن الخسائر المترتبة على تشغيل البنك العربي الوطني لحساب العميل واتباع توصياته أو اقتراحاته أو توصيات واقتراحات موظفيه أو شركاءه أو ممثليه.	(4)
استثمارات غير قابلة للتحقيق/التصفية بشكل فوري.	•	يقر ويوافق العميل على أن ضمان تحقيق الأرباح أو تجنب الخسائر أمر مستحيل عند القيام بعمليات تداول استثمارية.	(5)
يمكن إرسال الأوامر كأوامر سوق market orders لشراء أو بيع أداة في أقصر وقت ممكن بسعر السوق أو كأوامر حد وإيقاف خسارة limit & stop orders عند وصول السعر لمستوى مسبق التحديد وفقاً لما ينطبق على الأدوات المختلفة المعروضة. يجب إدخال أوامر الحد المشروطة (للشراء) وأوامر إيقاف الخسارة (للبيع) بمستوى أدنى من سعر السوق الجاري بينما يجب إدخال أوامر الحد المشروطة (للبيع) وأوامر إيقاف الخسارة (للشراء) بمستوى أعلى من سعر السوق الجاري. في حال بلوغ سعر الطلب bid price لأوامر البيع أو سعر العرض ask price لأوامر الشراء يتم تنفيذ الأمر بأقرب وقت ممكن بسعر السوق المتاح، وعليه فإن أوامر الحد المشروطة وأوامر إيقاف الخسارة غير مضمونة التنفيذ بالمستوى أو المبلغ المحدد ما لم يقرر البنك العربي الوطني خلاف ذلك صراحة لكل أمر على انفراد.	•	يقر ويوافق العميل على أن العميل لم يحصل على أي ضمانات أو إقرارات مشابهة من البنك العربي الوطني أو أي من شركاءه أو ممثليه، أو من أي جهة أخرى يقوم العميل من خلالها بإدارة وتشغيل حساب لدى البنك العربي الوطني، كما يقر ويوافق العميل على أنه لم يقم بالدخول في الاتفاقيّة - كما لن يتصرف في المستقبل - بناءً على أو بالاستناد إلى أي ضمانات أو إقرارات مشابهة من هذا القبيل.	(6)
فيما يتعلق بأي صفقة أو عقد، يلتزم البنك العربي الوطني بتنفيذ الصفقة أو العقد متصرفاً بصفته أصيلاً إلا إذا تم الاتفاق تحديداً على تصرف البنك العربي الوطني بصفته وكيلًا للعميل.	3،4	الخدمات	(3)
تنفذ جميع التعاملات في الأوراق المالية كصفقات تداول فورية إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك. يتصرف البنك العربي الوطني في صفقات التداول الفورية بصفته الطرف المقابل	3،5	مع مراعاة وفاء العميل بالتزاماته المترتبة على هذه الاتفاقية، فإن البنك العربي الوطني قد يبرم صفقات متاجرة مع العميل في الاستثمارات والأدوات التالية:	3،1
		العقود لأجل Futures وعقود الفرق CFD Contracts الخاصة بالسلع والأوراق المالية وأسعار الفائدة وأدوات الدين ومؤشرات الأسهم	(1)

- العميل الذي يتداول بالسعر الذي عرضه البنك العربي الوطني.
- 3٠6 يلتزم العميل - ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك خطياً - بالدخول في العقد كأصيل، أما إذا تصرف العميل نيابة عن الأصيل وسواء قام العميل بتقديم الموكل المذكور للبنك العربي الوطني من عنده فإن البنك العربي الوطني لن يكون ملزماً بقبول الموكل المذكور كعميل ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك خطياً، وبالتالي فإن للبنك العربي الوطني الحق بمعاملة العميل كموكل فيما يتعلق بالعقد.
- 3٠7 فيما لو قام البنك العربي الوطني بتقديم مشورة أو معلومات أو توصيات للعميل لن يتحمل البنك العربي الوطني المسؤولية عن ربحية تلك المشورة أو المعلومات أو التوصية طبقاً لما ورد بمزيد من التفصيل في المادة 18 من الاتفاقية، ويدرك ويفر ويوافق العميل على الآتي:
- (1) إن تنفيذ جميع الصفقات الخاصة بالاستثمارات المتداولة بالبورصة والعديد من العقود يخضع للوائح السوق ويتم طبقاً لها.
- (2) يفر ويوافق العميل على وجه الخصوص بأن لوائح السوق عادة ما تتضمن صلاحيات واسعة في الحالات الطارئة أو خلافاً لذلك في الظروف غير المواتية.
- (3) يفر ويوافق العميل على أنه في حال اتخاذ أي بورصة أو غرفة مقاصة لإجراء ما من شأنه التأثير على صفقة أو عقد فإن للبنك العربي الوطني الحق في اتخاذ أي إجراء يراه البنك وفقاً لتقديره ملائماً ومرغوباً لخدمة مصالح العميل و/أو البنك العربي الوطني.
- (4) لن يكون البنك العربي الوطني مسؤولاً عن أي خسارة كما ورد بمزيد من التفصيل في الفقرة 2/18 من الاتفاقية تلحق بالعميل وتنشأ عن تصرفات أو إهمال أي بورصة أو غرفة مقاصة أو أي إجراء يتخذه البنك العربي الوطني بشكل معقول نتيجة لأي تصرفات أو إهمال من هذا القبيل.
- (5) إذا قام البنك العربي الوطني بتنفيذ أي صفقة تداول بصفته وكليلاً للعميل، فإن التسليم أو الدفع (حسب الملائمة) من قبل الطرف الآخر في الصفقة سيكون على مسؤولية العميل الحصرية.
- (6) إن التزام البنك العربي الوطني بتسليم استثمارات للعميل أو لحساب العميل أو أي شخص آخر نيابة عن العميل مقابل إيرادات بيع الاستثمارات مشروط باستلام البنك العربي الوطني لمستندات قابلة للتسليم أو إيرادات البيع (حسب الحالة) من الطرف الآخر أو الأطراف الآخرين في الصفقة.
- (7) إن ساعات التداول المعمول بها لدى البنك العربي الوطني هي من الثامنة مساءً بتوقيت لندن ليوم الأحد وحتى الساعة الثامنة مساءً بتوقيت لندن ليوم الجمعة، بينما تتوفر خدمات المساندة المباشرة من البنك اعتباراً من الساعة صباحاً وحتى الحادية عشرة ليلاً بتوقيت الرياض المحلي (من يوم الاثنين حتى يوم الجمعة)، وتتوفر خدمات نظام التداول الخاص بالبنك على مدار الساعة، وقد تكون أبواب البنك مغلقة خلال عطلات الأسواق الدولية الرئيسية.
- (8) قد يقوم البنك العربي الوطني بسحب أي تسهيل حساب يوفره للعميل على أساس دائم أو مؤقت سواءً بشكل جزئي أو كلي ودون سابق إشعار، وقد يعمد البنك العربي الوطني إلى اتخاذ مثل
- هذا الإجراء في ظروف تشمل الآتي على سبيل المثال لا الحصر:
- إذا اعتقد البنك العربي الوطني أن العميل قد حصل على معلومات داخلية/سرية.
 - إذا اعتقد البنك العربي الوطني أن ظروف التداول غير اعتيادية.
 - إذا لم يتمكن البنك العربي الوطني من حساب الأسعار للعقد المعني بسبب عدم توفر معلومات أو بيانات حول السوق المعنية.
- 3٠8 بصرف النظر عن أي نص آخر قد يرد في الاتفاقية، فإن للبنك العربي الوطني من خلال تقديمه للخدمات الحق في اتخاذ أي إجراء يراه ضرورياً وفقاً لتقديره المطلق لضمان التقيد بلوائح السوق وجميع القوانين والأنظمة والقرارات التشريعية السارية الأخرى.
- (4) **التعامل بين البنك العربي الوطني والعميل**
- 4٠1 للعميل الحق في تقديم تعليمات شفوية أو خطية (على أن تشمل التعليمات المقدمة من خلال الإنترنت أو البريد الإلكتروني حسب الوصف اللاحق) للبنك العربي الوطني.
- 4٠2 إن الأشخاص المفوضين بتقديم تعليمات للبنك العربي الوطني نيابة عن العميل هم هؤلاء الأشخاص الذين يقوم العميل بتبليغ البنك عنهم، ويمكن تغييرهم بموجب إشعار خطي يقدم للبنك العربي الوطني. لن يكون البنك العربي الوطني ملزماً بأي تغيير من هذا القبيل ما لم يستلم البنك إشعاراً خطياً بالفعل ويتحقق منه. للبنك العربي الوطني الحق في التصرف بناءً على التعليمات الشفهية أو الخطية لأي شخص يفوض بهذا الشكل أو أي شخص يبدو للبنك العربي الوطني وكأنه شخص مفوض بصرف النظر عن حقيقة كون ذلك الشخص غير مفوض على النحو المذكور.
- 4٠3 يوفر البنك العربي الوطني إمكانية تنفيذ عقود محددة، كما قد تتوفر تفاصيل إضافية بخصوص الحسابات وتأكيدات صفقات التداول والرسائل من البنك العربي الوطني للعميل عبر نظام التداول الخاص بالبنك العربي الوطني Arabi Trader تداول العربي، وعلاوة على الشروط المدرجة في موقع البنك العربي الوطني على الشبكة العالمية تسري الشروط التالية على العقود المبرمة من خلال الإنترنت:
- (1) لن يكون البنك العربي الوطني مسؤولاً تجاه العميل عن أي خسائر أو مصاريف أو تكاليف أو التزامات يتحملها العميل أو تلحق به وتنشأ عن تعطل النظام أو تعطل أنظمة الإرسال أو التأخير أو الأخطاء الفنية المشابهة سواءً كان الخطأ ناجماً عن عوامل تخضع لإرادة البنك العربي الوطني من عنده.
- (2) لن يكون البنك العربي الوطني مسؤولاً تجاه العميل عن أي خسائر تلحق بالعميل بسبب أخطاء في عروض الأسعار تنشأ عن أخطاء مطبعية يرتكبها البنك العربي الوطني، أو أي سوء فهم من طرف البنك العربي الوطني للمعلومات المدخلة في النظام من قبل العميل، وللبنك العربي الوطني الحق في إجراء التسيويات اللازمة على حساب العميل وفقاً لقيمة الأصل المعني في السوق وقت وقوع الخطأ.
- (3) يتحمل العميل المسؤولية عن جميع الأوامر وعن دقة جميع المعلومات المرسله عبر الإنترنت باستعمال اسم العميل وكلمة السر

- 4*11 وبشكل عام، يقوم البنك العربي الوطني بالعمل بموجب التعليمات في أقرب وقت تسمح به الاعتبارات العملية، وسيقوم البنك فيما يتعلق بتعليمات التداول بالعمل بموجبها خلال الإطار الزمني الذي يعتبر بشكل معقول متوافقاً مع سياق طبيعة التعليمات، فإذا اعتقد البنك العربي الوطني بعد استلام التعليمات أن الاعتبارات العملية لا تسمح بشكل معقول بالعمل بموجب تلك التعليمات خلال فترة زمنية معقولة، جاز للبنك أن يؤجل العمل بموجب تلك التعليمات حتى يرى البنك وفقاً لتقديره المعقول أن الاعتبارات العملية تسمح بالعمل بموجبها أو إبلاغ العميل برفض البنك العربي الوطني العمل بموجب تلك التعليمات.
- 4*12 من المحتمل أن تقع أخطاء في أسعار العمليات المعروضة من قبل البنك العربي الوطني، ولا يكون البنك العربي الوطني ملزماً في تلك الحالات - دون إخلال بأي حقوق تترتب له بموجب الأنظمة السعودية السارية المفعول - بأي عقد توفرت النية لإبرامه (بصرف النظر عن قيام البنك العربي الوطني بتأكيد ذلك من عدمه) بسعر:
- (1) يستطيع البنك العربي الوطني أن يثبت للعميل بوضوح أنه لم يكن صحيحاً وقت تنفيذ العملية، أو كان العميل يعلم - أو كان من الأحرى به أن يعلم - أنه سعر كان غير صحيح عند تنفيذ العملية.
- 4*13 إذا كان العميل شخصين أو أكثر (كأصحاب حساب مشترك على سبيل المثال):
- (1) فإن التزامات كل شخص من هذا القبيل تعتبر مباشرة وبالتضامن والتكافل.
- (2) للبنك العربي الوطني الحق في العمل بموجب أي تعليمات ترده من أي شخص يكون أو يرى البنك العربي الوطني أنه ذلك الشخص بصرف النظر عن كون الشخص المذكور شخصاً مفوضاً من عدمه.
- (3) إن أي إشعار أو مكاتبات أخرى يقدمها البنك العربي الوطني لأي شخص واحد من هذا القبيل تعتبر مقدمة لجميع هؤلاء الأشخاص، و إن حقوق البنك العربي الوطني بموجب المادة 16 من الاتفاقية تعتبر نافذة فيما لو اعتبر أي حدث من الأحداث المذكورة في المادة متحققاً فيما يتعلق بأي واحد من هؤلاء الأشخاص.
- 4*14 يقر ويوافق العميل على حق البنك العربي الوطني بتسجيل جميع المحادثات الهاتفية والمحادثات عبر شبكة الإنترنت (الدرشة) واللقاءات بين العميل والبنك العربي الوطني واستعمال تلك التسجيلات أو محاضر تلك التسجيلات كإثبات يقدم لأي طرف (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي سلطة تشريعية و/أو محكمة نظامية) يرى البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق ملائمة أو ضرورة الإفصاح عن تلك المعلومات لها فيما يتعلق بأي نزاع فعلي أو متوقع بينه وبين العميل. وعلى الرغم من ذلك، قد تحول أسباب فنية دون تمكن البنك العربي الوطني من تسجيل محادثة، ومن المعلوم أن التسجيلات أو المحاضر التي يعدها البنك العربي الوطني ستلتف وفقاً لممارسات البنك العربي الوطني المعتمدة، وبالتالي يتعين على العميل ألا يركن إلى توفر تلك التسجيلات.
- 4*15 عندما يفوض العميل البنك العربي الوطني لإنشاء مركز معاكس لوحد أو أكثر من مراكز
- الخاصة به أو أي وسائل تعريف شخصية أخرى مقبولة للتحقق من شخصية العميل. يلتزم العميل بالمحافظة على سرية كلمة السر، ويضمن عدم تمكن الغير من الوصول إلى تسهيلات التداول الخاصة بالعميل.
- (4)
- (5) إن العميل مسؤول أمام البنك العربي الوطني عن العقود المنفذة باستخدام كلمة السر المخصصة للعميل حتى وإن كان الاستخدام المذكور غير مصرح به أو غير مشروع.
- (6) بصرف النظر عن حقيقة إمكانية قيام نظام التداول الخاص بالبنك العربي الوطني بتأكيد تنفيذ عقد فور قيام العميل بإرسال تعليمات عبر نظام التداول فإن تأكيد الصفقة المرسل من البنك العربي الوطني أو المتوفر للعميل عبر نظام التداول المذكور يعتبر بمثابة تأكيد البنك العربي الوطني المعمول به للعقد.
- 4*4 إن أي تعليمات ترسل من العميل إلى البنك العربي الوطني بواسطة نظام التداول الخاص بالبنك أو البريد الإلكتروني لن تعتبر تعليمات مستلمة ولن تصبح بمثابة تعليمات صحيحة و/أو عقد ملزم بين البنك العربي الوطني والعميل إلا بعد قيام البنك بتسجيل التعليمات كما نفذت من قبله وإعادة تأكيدها على العميل من خلال إشعار تأكيد الصفقة و/أو كشف الحساب، ولا يعتبر مجرد إرسال التعليمات من العميل بمثابة عقد ملزم بين البنك العربي الوطني والعميل.
- 4*5 على العميل تقديم أي تعليمات يطلبها البنك العربي الوطني منه للبنك دون تأخير، وفي حال عدم قيام العميل بتقديم تلك التعليمات بشكل فوري جاز للبنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق أن يتخذ على حساب العميل تلك الخطوات التي يراها البنك ضرورية أو مرغوبة لحمايته أو حماية العميل، وينطبق هذا الشرط بالمثل على المواقف التي يعجز البنك العربي الوطني فيها عن الاتصال بالعميل.
- 4*6 إذا لم يقدم العميل للبنك العربي الوطني إشعاراً بخصوص نيته ممارسة حق الخيار أو عقد آخر يتطلب تقديم تعليمات من العميل في الوقت الذي يحدده البنك العربي الوطني، جاز للبنك اعتبار العميل متخلياً عن الخيار أو العقد، وفيما لو توفرت الإمكانية لتمديد مفعول العقد عند انتهاء جاز للبنك وفقاً لتقديره المطلق تمديد أو إقفال ذلك العقد.
- 4*7 يقوم البنك العربي الوطني بتأكيد استلام التعليمات إما شفهيًا أو خطياً حسب الملائمة.
- 4*8 للبنك العربي الوطني الحق (ولكنه ليس ملزماً بأي حال من الأحوال) بطلب تأكيد بالصيغة التي يقرها البنك بشكل معقول إذا نصت التعليمات على إقفال حساب أو تحويل أموال مستحقة للعميل أو إذا رأى البنك العربي الوطني أن مثل ذلك التأكيد مطلوب أو مرغوب.
- 4*9 يلتزم العميل بتعويض البنك العربي الوطني عن جميع الخسائر التي قد تلحق بالبنك مما ينشأ عن أي خطأ في أي تعليمات مقدمة من شخص مفوض أو نتيجة لتصرف البنك العربي الوطني بناءً على أي تعليمات مقدمة أو يبدو أنها قدمت من شخص مفوض.
- 4*10 قد يرفض البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق ودون إيداء الأسباب العمل بموجب أي تعليمات ترده من العميل.

مسؤولية بصرف النظر عن طبيعتها أو شكلها عن تصرفات أو إهمال أي سمسار وسيط أو قيم مؤهل من هذا القبيل، ولن يكون مسؤولاً تجاه العميل عن أي خسائر تنشأ سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي تصرفات أو إهمال يبدر منهم.

للبنك العربي الوطني الحق في:
تحويل أي أموال أو ضمانات عينية يستلمها من العميل للغير من أجل الوفاء بالتزامات البنك العربي الوطني للغير.

حجز أو رهن أو منح أي ترتيبات ضمان على الضمانات العينية للوفاء بالتزامات البنك العربي الوطني تجاه الغير بصرف النظر عن تسجيل الضمانات العينية باسم العميل من عدمه.

إقراض الضمانات العينية للغير بصرف النظر عن تسجيلها باسم العميل من عدمه، و أن يعيد للعميل ضمانات عينية غير الضمانات العينية الأصلية أو مختلفة عنها في النوع.

لن يكون البنك العربي الوطني ملزماً تجاه العميل بتبرير أي دخل يحققه البنك نتيجة لمزاولة أي من النشاطات الموصوفة في هذه المادة.

يلتزم العميل بالتسليم الفوري لأي أموال أو ممتلكات واجبة التسليم من قبله بموجب عقد وفقاً لشروط وأحكام ذلك العقد وبموجب أي تعليمات ترده من البنك العربي الوطني لتمكين البنك من الوفاء بالتزاماته المترتبة على أي عقد مقابل يتم إبرامه بين البنك والغير.

إذا أخفق العميل في تقديم أي تأمين نقدي أو ودیعة أو أي مبلغ آخر واجب الأداء وفقاً لهذه الاتفاقية فيما يتعلق بأي عملية، جاز للبنك العربي الوطني إقفال أي عقد مفتوح دون سابق إشعار للعميل واستخدام أي عوائد منه لتسديد أي مبلغ مستحق وواجب الأداء للبنك (أنظر المادة 16 من الاتفاقية للإطلاع على التفاصيل).

إذا أخفق العميل في الوفاء بأي دفعة في تاريخ الحق المحدد ينبغي على العميل دفع فائدة (اعتباراً من تاريخ الحق وحتى تاريخ الوفاء الفعلي بالدفعة المستحقة) على المبلغ القائم حسب السعر المعمول به وفقاً لما قد يختاره البنك العربي الوطني بشكل معقول.

يقر العميل بحق البنك العربي الوطني - إضافة لأي حقوق أخرى تترتب له بموجب هذه الاتفاقية أو الأنظمة السعودية السارية المفعول بشكل عام - في تقييد حجم مراكز العميل المفتوحة (سواء كانت صافية أم إجمالية) ورفض أوامر فتح المراكز الجديدة. تشمل المواقف التي قد يقوم البنك العربي الوطني بممارسة هذا الحق فيها الآتي على سبيل المثال لا الحصر:

- (1) إذا اعتقد البنك العربي الوطني باحتمال حصول العميل على معلومات داخلية/سرية.
- (2) إذا اعتقد البنك العربي الوطني أن ظروف التداول غير اعتيادية، أو
- (3) إذا انخفضت قيمة الضمانات العينية المقدمة من العميل (وفقاً لتقدير البنك العربي الوطني بموجب الفقرة 5،4 من الاتفاقية) عن هامش التأمين النقدي الأدنى المطلوب.

صفقات المتاجرة بالهامش

قد يطلب البنك العربي الوطني من العميل بتاريخ فتح صفقة متاجرة بالهامش بين البنك والعميل توفير هامش تأمين نقدي في الحساب

العميل المفتوحة، سيقوم البنك العربي الوطني بتطبيق مبدأ (الوارد أولاً صادر أولاً FIFO) وإقفال المركز المعاكس الذي تم فتحه أولاً من بين تلك المراكز بناءً عليه، إلا أن البنك العربي الوطني قد يوافق بناءً على اتفاق خاص ولكل حالة على انفراد على إقفال مركز آخر بدلاً عنه.

ساعات العمل الرسمي في البنك العربي الوطني - الخزينة - قسم المتاجرة بالهامش من يوم الاثنين الي يوم الجمعة من الساعة السابعة صباحاً وحتى الحادية عشرة مساءً ، ويحق للبنك تعديل ساعات العمل دون إشعار مسبق.

5 هامش التأمين النقدي والضمان العيني والدفعات والتسليم

5،1 يلتزم العميل بأن يدفع للبنك العربي الوطني عند الطلب:

(1) تلك المبالغ من المال على هيئة ودائع أو تأمين نقدي أولي أو تأمين فوارق وفقاً لما يطلبه البنك العربي الوطني، وبالنسبة لعقد ينفذه البنك العربي الوطني في بورصة ما يجب ألا يقل التأمين المذكور عن المبلغ أو النسبة المئوية التي تشترطها البورصة المعنية علاوة على أي تأمين نقدي إضافي قد يطلبه البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق.

(2) تلك المبالغ من المال التي قد تكون مستحقة وواجبة الأداء للبنك العربي الوطني من وقت لآخر بموجب عقد، وتلك المبالغ التي قد تكون ضرورية لتسديد أي رصيد مدين تحت أي حساب بشكل جزئي أو كامل، و

(3) ذلك المبلغ من المال الذي قد يطلبه البنك العربي الوطني من وقت لآخر كضمان لالتزامات العميل تجاه البنك.

5،2 إذا أوفى العميل بأي دفعة بموجب هذه الاتفاقية وكانت خاضعة لأي حق حجز أو استقطاع، يلتزم العميل بدفع ذلك المبلغ الإضافي للبنك العربي الوطني لضمان تساوي المبلغ الذي يستلمه البنك العربي الوطني فعلياً مع المبلغ الكامل الذي كان البنك سيسلمه لو لم يتم إجراء حجز أو استقطاع من هذا القبيل.

5،3 يقوم البنك العربي الوطني بإيداع الدفعات لحساب العميل شريطة استلام البنك العربي الوطني للمبلغ ذي الصلة، وينطبق هذا الاشتراط بصرف النظر عن الإشارة إلى ذلك صراحة في أي إيصال قبض أو أي إشعارات أو مطالبات دفع أخرى.

5،4 للعميل أن يقوم وبموافقة خطية مسبقة من البنك العربي الوطني لكل حالة على انفراد بإيداع ضمانات عينية لدى البنك أو تقديم كفالة أو تعهد تعويض للبنك من شخص آخر وبصيغة مقبولة للبنك عوضاً عن النقد لأغراض التقيد بالتزاماته. يدرك ويقر ويوافق العميل تحديداً على أن للبنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق حق تقرير القيمة التي سيسجل الضمان العيني المذكور بها، وبالتالي نسبة تغطيته لمطالبة البنك العربي الوطني من العميل، وللمبنك العربي الوطني أن يغير قيمة الضمان العيني المذكور دون إشعار مسبق للعميل.

5،5 يتم حفظ أي ضمان عيني بعهدة سمسار وسيط أو قيم مؤهل يعينه البنك العربي الوطني، ويكون السمسار الوسيط أو القيم المؤهل مسؤولاً عن المطالبة بدفع وقبض جميع دفعات الفائدة والربح والحقوق الأخرى المترتبة لصالح العميل، ولا يقبل البنك العربي الوطني أي

لتقديره. يلتزم العميل بتقديم عنوان بريد الإلكتروني للبنك لهذا الغرض، وتعتبر رسالة البريد الإلكتروني بحكم المستلمة من قبل العميل عند إرسال البنك لها، ولا يتحمل البنك المسؤولية عن أي تأخير أو تحوير أو تغيير الرسالة بعد قيام البنك بإرسالها، وتعتبر الرسالة المعكوسة في خلاصة حساب العميل على نظام التداول الخاص بالبنك بمثابة رسالة استلمها العميل عند قيام البنك بعكسها في خلاصة حساب العميل على نظام التداول المذكور.

7٤4 إن العميل ملزم بالتحقق من محتويات كل وثيقة بما في ذلك الوثائق المرسله إلكترونياً من البنك العربي الوطني. وتعتبر تلك المستندات - في غياب الأخطاء الجلية - قاطعة ونهائية إلا إذا قام العميل بتبليغ البنك العربي الوطني خلاف ذلك خطياً فور استلامه لتلك الوثيقة، وفيما لو اعتقد العميل أنه أبرم عقداً يستدعي إرسال إشعار تأكيد صفقة ولم يستلم الإشعار المذكور، يجب عليه المبادرة إلى تبليغ البنك العربي الوطني دون تأخير في الموعد الذي كان يتعين استلام ذلك التأكيد فيه. وفي غياب مثل هذه المعلومات فإن للبنك وفقاً لتقديره المطلق اعتبار أي عقد من هذا القبيل غير موجود ولا قائم من حيث الأصل.

(8) العمولات والرسوم والتكاليف الأخرى

8٠1 يلتزم العميل بدفع السعر المعمول به وفقاً لما يقرره البنك العربي الوطني بشكل معقول، وقد يعتمد البنك إلى تغيير تلك العمولات والرسوم من وقت لآخر دون سابق إشعار للعميل.

8٠2 علاوة على العمولات والرسوم المذكورة يلتزم العميل بدفع جميع الضرائب (ضريبة القيمة المضافة وغيرها) وأجور التخزين والتسليم ورسوم البورصة وغرفة المقاصة وكافة الرسوم الأخرى التي يتحملها البنك العربي الوطني بشكل متصل بأي عقد و/أو بشكل متصل بالمحافظة على استمرارية علاقة العمل مع العميل.

8٠3 كما أن للبنك العربي الوطني الحق في مطالبة العميل بدفع المصاريف التالية بشكل منفصل:

(1) جميع المصاريف غير الاعتيادية التي تترتب على العلاقة مع العميل كأجور الهاتف والفاكس والبريد السريع والبريد فيما لو طلب العميل تزويده بنسخ مستندية من إشعارات تأكيد الصفقات وكشوف الحسابات ... الخ مما تتوفر الإمكانية لدى البنك العربي الوطني لإرساله بوسائل إلكترونية.

(2) أي مصاريف تترتب على البنك العربي الوطني من جراء إخفاق العميل في الأداء بما في ذلك رسم يحدده البنك مقابل إرسال إشعارات التذكير أو الحصول على المساعدة القانونية ... الخ.

(3) أي مصاريف يتحملها البنك العربي الوطني في سبيل الرد على الاستفسارات الواردة من السلطات العامة بموجب النظام المحلي والقانون الدولي بما في ذلك رسم يقرره البنك فيما يتعلق بإرسال الكشوف والمرفقات وإعداد النسخ.

(4) رسوم إدارية تتعلق بإيداع الأوراق المالية وأي مصاريف يتحملها البنك فيما يتعلق برهن

يساوي على أقل تقدير نسبة التأمين النقدي الأدنى المطلوبة.

6٠2 تسري متطلبات البنك العربي الوطني المتعلقة بالهامش طوال مدة صفقة المتاجرة بالهامش، وتقع على عاتق العميل مسؤولية ضمان توفر هامش كافٍ بالحساب في أي وقت من الأوقات، وقد يقوم - أو لا يقوم - البنك العربي الوطني بإشعار العميل في حال عدم الوفاء بمتطلبات الهامش، فإذا لم يكن الهامش المتوفر بالحساب في أي وقت من الأوقات أثناء مدة صفقة المتاجرة بالهامش كافياً للوفاء بالهامش الأدنى الذي أقره البنك يلتزم العميل بتحويل مبالغ كافية للبنك العربي الوطني، على أن يتم تنفيذ وتوثيقه لدى البنك العربي الوطني فور مطالبة البنك للعميل بذلك، وحتى لو قام العميل بتنفيذ عمليات من هذا القبيل فإن البنك قد يعتمد إلى إقفال جميع صفقات المتاجرة بالهامش أو واحدة أو أكثر منها أو جزء من صفقة المتاجرة بالهامش و/أو تصفية أو بيع الأوراق المالية أو الممتلكات الأخرى على حساب العميل وفقاً لتقدير البنك المطلق ودون الوقوع تحت طائلة أي مسؤولية أو التزام تجاه العميل من جراء إقدام البنك على أي تصرف من هذا القبيل.

6٠3 في حال قيام العميل بفتح حسابين أو أكثر فإن للبنك العربي الوطني الحق في تحويل الأموال أو الضمانات العينية من حساب لآخر حتى وإن استدعى التحويل المذكور إقفال صفقات متاجرة بالهامش على الحساب الذي تم التحويل منه.

6٠4 يحتفظ البنك العربي الوطني لنفسه بحق تقرير متطلبات هامش محددة لكل صفقة متاجرة بالهامش على انفراد.

6٠5 يدرك ويقر ويوافق العميل تحديداً على أن متطلبات الهامش عرضة للتغيير دون سابق إشعار، وعند فتح صفقة متاجرة بالهامش لا يجوز للبنك العربي الوطني إقفال الصفقة وفقاً لتقديره وإنما بموجب تعليمات من العميل أو وفقاً لحقوق البنك العربي الوطني المترتبة على الاتفاقية. وعليه فإن البنك العربي الوطني سيعتمد إلى رفع متطلبات الهامش إذا رأى البنك أن درجة الخطورة التي تواجهه من صفقة المتاجرة بالهامش قد ارتفعت عنها بتاريخ فتح الصفقة.

(7) الحسابات

7٠1 يرسل البنك العربي الوطني للعميل أو لأمر العميل إشعار تأكيد صفقة لكل عملية أو عقد يبرمه البنك مع أو لحساب العميل ولكل مركز مفتوح يفتله البنك للعميل. ترسل إشعارات تأكيد الصفقات عادة قبل نهاية ساعات عمل قسم العمليات (المكتب الخلفي) بالبنك من يوم العمل التالي مباشرة ليوم إبرام الصفقة أو العقد.

7٠2 يرسل البنك العربي الوطني كشف حساب لكل حساب - بما في ذلك أي مراكز خاصة بالعميل - إلى العميل خلال أسبوعين من انتهاء كل فترة تقويم ربع سنوية.

7٠3 قد يرسل البنك العربي الوطني أي إشعارات أو مكاتبات أخرى يتعين على البنك تقديمها بموجب هذه الاتفاقية - بما في ذلك كشف الحسابات وإشعارات تأكيد الصفقات - للعميل على هيئة مراسلات إلكترونية بواسطة البريد الإلكتروني أو عكسها في خلاصة حساب العميل على نظام التداول الخاص بالبنك وفقاً

- في حال إبرامه، بما في ذلك أي دفعات أقساط تأمين، و
- (5) أي مصاريف يتحملها البنك العربي الوطني وتنشأ عن تعليقات/تقارير مدقق الحسابات فيما لو طلبها العميل.
- 8٠4 يتم تحصيل الرسوم إما ك مبلغ مقطوع مقابل للدفعات التي تم الوفاء بها أو كنسبة مئوية أو أجور تحسب على أساس الساعة مقابل الخدمة المقدمة، مع إمكانية الجمع بين أسلوب احتساب الرسوم، ويحتفظ البنك العربي الوطني لنفسه بحق فرض رسوم جديدة.
- 8٠5 للبنك العربي الوطني الحق في اقتسام العمولات والرسوم مع الجهات المنتسبة له والوسطاء المحيلين أو الغير أو استلام أتعاب منهم مقابل العقود التي يبرمها البنك، ولن يتم إدراج تفاصيل أي أتعاب أو ترتيبات تخصيص من هذا القبيل في إشعار تأكيد الصفقة ذي الصلة، وللبنك العربي الوطني (أو أي جهة منتسبة له) الاستفادة من العمولة أو رفع أو تخفيض السعر أو أي أتعاب أخرى في حال تصرفه أو تصرفها لحساب طرف بديل في العقد.
- 8٠6 ما لم تنص هذه الاتفاقية على خلاف ذلك تحديداً، فإن للبنك العربي الوطني (أو الوكلاء الذين يستخدمهم البنك العربي الوطني) وفقاً لتقديره استيفاء المبالغ المستحقة له أو لها بموجب هذه الاتفاقية عن طريق:
- (1) الاستقطاع من أي مبالغ يحتفظ بها البنك العربي الوطني لحساب العميل، أو
- (2) الدفع من قبل العميل وفقاً لأحكام إشعار تأكيد الصفقة لحساب الفرق المعني أو أي إشعار آخر.
- 8٠7 فيما يتعلق بأي صفقات متاجرة يتم تداولها على الحاجز، فإن للبنك العربي الوطني الحق في تقديم عرض أسعار يعكس ذلك السعر الذي يوافق البنك على التعامل مع العميل على أساسه، وباستثناء تلك الحالات التي يمارس البنك فيها أي حقوق تترتب له بموجب الاتفاقية لإقفال عقد تقع على عاتق العميل مسؤولية تقرير رغبته في الدخول بعقد بالأسعار المذكور من عدمه. إن الأسعار المضمنة في إشعارات تأكيد الصفقات المرسلة للعميل تشمل أي أتعاب على ألا يتم الإفصاح عنها وتفصيلها بشكل مستقل. يقر العميل بمواففته على استلام إشعارات تأكيد الصفقات بالشكل المذكور، وقد يتم فرض رسوم إضافية. تم وصف تصرفات البنك العربي الوطني بصفته صانع سوق بمزيد من التفصيل في المادة 12 من الاتفاقية.
- 8٠8 كما يدرك ويوافق العميل على أن الإجراءات الموصوفة في المادة 9 - "الفائدة وتحويل العملات" والمادة 12 - "صنع السوق والتنفيذ الأمثل" قد تترتب تكاليف إضافية على العميل.
- (9) **الفائدة وتحويل العملات**
- 9٠1 مع مراعاة أحكام المادة اللاحقة وباستثناء ما يتم الاتفاق عليه خطياً بخلاف ذلك، لن يكون البنك العربي الوطني مسؤولاً عن:
- (1) دفع فائدة للعميل على أي رصيد دائن تحت أي حساب أو على أي مبلغ آخر يحتفظ به البنك العربي الوطني لديه، أو
- (2) تبرير أي دفعات فائدة يحصل عليها البنك العربي الوطني على أي مبالغ من هذا القبيل أو بشكل متصل بأي عقد للعميل.
- 9٠2 إذا تجاوز رصيد أي حساب مبالغ محددة فإن البنك العربي الوطني سيدفع فائدة على الرصيد المذكور بعد اقتطاع جميع هوامش التأمين النقدي ذي الصلة وذلك بالسعر الذي يحدده البنك من وقت لآخر.
- 9٠3 فيما لو كان رصيد أي حساب مديناً بموجب اتفاق خاص بين البنك العربي الوطني والعميل، سيدفع العميل للبنك فائدة على المبلغ الكامل لذلك الرصيد بالسعر الذي يحدده البنك من وقت لآخر.
- 9٠4 للبنك العربي الوطني الحق (دون أن يكون ملزماً بذلك بأي حال من الأحوال) بتحويل: أي مكاسب أو خسائر أو أقساط خيار أو عمولات أو رسوم فائدة ورسوم وساطة محققة تنشأ بعملة أخرى غير عملة العميل الأساسية (أي عملة حساب العميل) إلى عملة حساب العميل الأساسية.
- (1) أي وديعة عملات نقدية إلى وديعة عملات نقدية أخرى لغرض شراء أصل مقيم بعملة غير عملة العميل الأساسية.
- (2) أي مبالغ يحتفظ بها البنك العربي الوطني لحساب العميل لأي عملة أخرى يرى البنك أن التحويل إليها ضروري أو مرغوب لتغطية التزامات وواجبات العميل المقيمة بتلك العملة.
- (3) حيثما قام البنك العربي الوطني بعمليات تحويل عملة، فإن البنك سيقوم بتلك العمليات بسعر الصرف المعقول الذي يقع عليه اختيار البنك، وللبنك الحق في أن يتقاضى ويحتفظ لنفسه بهامش إضافي على أسعار تصريف العملات مقابل الترتيب لعمليات التحويل المذكورة.
- (10) **اتفاقية الرهن**
- 10٠1 إن أي وكل الضمانات العينية المحولة للبنك العربي الوطني من قبل العميل أو التي يحتفظ بها البنك أو أطراف بديلة له نيابة عن العميل تعتبر مرهونة كضمان لأي التزام يترتب على العميل أو على البنك العربي الوطني. ودون تقييد للنص السابق فإن أي ضمان عيني من هذا القبيل يشمل الأرصدة الدائنة للحسابات المثبتة في دفاتر البنك وقيمة مراكز العميل المفتوحة لدى البنك العربي الوطني.
- 10٠2 إذا أخفق العميل في الوفاء بأي التزام تترتب عليه بموجب هذه الاتفاقية جاز للبنك العربي الوطني بيع أي ضمان عيني مرهون فوراً دون سابق إشعار أو أمر محكمة، ويجري البيع المذكور بالوسيلة التي يقرها البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المعقول وبالسعر الذي يرى البنك وفقاً لتقديره المعقول أنه أفضل سعر يمكن الحصول عليه.
- (11) **اتفاقية التصفية**
- 11٠1 إذا كانت نفس المبالغ المستحقة وواجبة الدفع من قبل كل طرف للطرف الآخر بنفس العملة في أي يوم من الأيام متساوية فإن التزام كل طرف في ذلك التاريخ يدفع أي مبلغ من هذا القبيل للطرف الآخر يعتبر منتهياً وخالصاً تلقائياً، أما إن لم تكن المبالغ بنفس العملة فإن البنك العربي الوطني سيقوم بتحويل المبالغ وفقاً للأسس المنصوص عليها في المادة 9 من الاتفاقية.

- 11،2 إذا كان المبلغ الإجمالي المستحق على أحد الطرفين أعلى من المبلغ الإجمالي المستحق على الطرف الآخر، يلتزم الطرف الذي استحق عليه المبلغ الأعلى بدفع الفرق للطرف الآخر، وتعتبر التزامات كل طرف بالدفع للطرف الآخر منتهية وخاصة.
- 11،3 في حال إنهاء الاتفاقية وفقاً لأحكام المادة 16 منها، فإن مطالبات الطرفين ضد أحدهما الآخر ستسوى بشكل نهائي عن طريق التصفية (الإفقال). يتم تحديد قيمة العقود المفتوحة طبقاً للأسس المدرجة في الفقرات التالية ليكون المبلغ النهائي المستحق وواجب الدفع من أحد الطرفين للآخر هو الفرق بين التزامات الدفع المترتبة على الطرفين.
- 11،4 إن الأسعار التي يتم إقبال العقود بالرجوع إليها هي أسعار السوق الجارية في اليوم الذي يقرر فيه البنك العربي الوطني إقبال العقود بسبب وقوع حالة قصور.
- 11،5 قد يقوم البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المعقول بتحديد الأسعار عبر الحصول على عرض من صانع سوق للأصل ذي الصلة أو تطبيق الأسعار التي يحصل عليها من أنظمة المعلومات المالية الإلكترونية.
- 11،6 عند تقرير قيمة العقود التي ستخضع للتصفية، يقوم البنك العربي الوطني بتطبيق هامش فروق السعر الاعتيادية المعمول بها لديه وإضافة جميع التكاليف والأتعاب الأخرى.
- 11،7 تسري اتفاقية التصفية هذه على أموال و دائني طرفي الاتفاقية.
- (12) صنع السوق**
- 12،1 إذا قام البنك العربي الوطني بتنفيذ أوامر كوكيل للعميل في سوق أسهم أو بورصة عقود آجلة رسمية لن يكون البنك طرفاً مشاركاً في تلك الصفقة لأن تلك الأوامر ستنفذ من خلال نظام التداول الخاص بالبورصة المعنية وفقاً لأفضل سعر وأكثر الظروف المتاحة إيجابية بتاريخ إرسال الأمر أو طبقاً لتعليمات العميل المحددة كأن يختار العميل أمر حد مشروط على وجه التحديد. لن يقوم البنك العربي الوطني بإدراج أي هامش سعر إضافي في سعر التنفيذ المتحقق للعميل، ومع ذلك ينبغي دفع أتعاب للبنك وفقاً للسعر المعمول به وفقاً لما يقرره البنك بشكل معقول.
- 12،2 يدرك العميل على وجه التحديد أن البنك العربي الوطني قد يلعب دور صانع سوق في أسواق محددة تشمل على سبيل المثال لا الحصر أسواق المتاجرة بالعملات الأجنبية وعقود الخيارات بالعملات الأجنبية المتداولة على الحاجز وعقود الفرق CFD Contracts.
- 12،3 يقوم البنك العربي الوطني بناءً على طلب العميل الخطي عموماً بالإفصاح للعميل عن نية البنك لعب دور صانع السوق لأداة مالية محددة من عدمه.
- 12،4 عند لعب البنك العربي الوطني لدور صانع السوق فإن البنك سيقوم في ظروف السوق الاعتيادية بتسعير العرض والطلب للعميل.
- 12،5 ولكي يتمكن البنك من تحديد الأسعار بالسرعة التي تملئها عمليات المضاربة في العادة، قد يضطر البنك للاعتماد على السعر أو المعلومات المتاحة والتي قد يثبت أنها غير صحيحة في وقت لاحق بسبب ظروف سوق
- محددة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر افتقار الأصل للسيولة أو كبح سيولته أو أخطاء إدخال من مزودي المعلومات أو عروض الأسعار من الأطراف البديلة، فإذا حدث ذلك وكان البنك قد تصرف بحسن نية عند رفع السعر للعميل فإن البنك قد يقوم بإلغاء الصفقة مع العميل على أن يقوم بذلك خلال فترة زمنية معقولة مع تزويد العميل بشرح وافٍ لأسباب الإلغاء.
- 12،6 بعد تنفيذ أي مركز مع عميل، قد يقوم البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق في وقت لاحق بإجراء تقاص لكل مركز عميل من هذا القبيل مع مركز عميل آخر أو مركز لدى أحد الأطراف البديلة للبنك أو الاحتفاظ بمركز ملكية في السوق بغرض تحقيق أرباح متاجرة من تلك المراكز، وعليه فإن هذه القرارات والتصريفات قد تؤدي إلى قيام البنك بمقاصدة مراكز العميل بأسعار مختلفة - بمقدار ملموس في بعض الأحيان - عن عروض الأسعار المرفوعة للعملاء مما يترتب عليه تحقيق البنك العربي الوطني لأرباح أو خسائر متاجرة، وقد يؤدي ذلك بالتالي إلى بروز إمكانية تحمل العميل ما قد يعتبر تكلفة ضمنية (أي الفرق بين السعر الذي قام العميل بالتنفيذ عليه مع البنك العربي الوطني والسعر الذي قام البنك العربي الوطني بالتنفيذ عليه في وقت لاحق مع الأطراف البديلة و/أو عملاء آخرين) بسبب أي أرباح حققها البنك العربي الوطني من خلال ممارسته لوظيفة صانع السوق. وعلى الرغم من ذلك قد ينطوي لعب دور صانع السوق على تكبد البنك لخسائر باهظة فيما لو تحرك السوق باتجاه معاكس لتوقعات البنك مقارنة بالسعر الذي قام البنك بالتنفيذ عليه مع العميل.
- 12،7 ونتيجة لنشاط البنك العربي الوطني كصانع سوق، يقر ويقبل العميل بأن البنك غير ملزم بتأمين أفضل تنفيذ للعميل في مثل تلك الأسواق، كما يقر العميل بأن البنك قد يحتفظ في مثل تلك الأسواق بمراكز مضادة لمراكز العملاء مما يبرز احتمال حدوث تضارب في المصالح بين البنك والعملاء. وفي تلك الأسواق التي يلعب البنك فيها دور صانع سوق يقر العميل بأن البنك غير ملزم برفع عروض أسعار للعملاء في كل الأوقات بأي سوق محددة ولا يرفع عروض أسعار من هذا القبيل للعملاء بهامش فرق سعر أقصى محدد.
- 12،8 في تلك الأسواق التي يقوم البنك العربي الوطني فيها بلعب دور صانع سوق، قد يقوم - أو لا يقوم - البنك بتقاضي عمولات. وبصرف النظر عن قيام البنك بتقاضي أي عمولات من عدمه، يقر العميل بأن البنك العربي الوطني سيسعى إلى تحقيق أرباح إضافية من قيامه بأداء دور صانع السوق، وقد يكون حجم أي أرباح من هذا القبيل ملموساً فيما لو وعند مقارنته بالهامش الذي أودعه العميل.
- 12،9 يدرك ويقر ويوافق العميل على أن عرض السعر المرفوع للعميل يشتمل على هامش فرق سعر عند مقارنته بالسعر الذي يقوم البنك العربي الوطني بتغطية أو يتوقع منه أن يستطيع تغطية عقد بموجبه في صفقة تبرم مع عميل آخر أو طرف بديل. كما يدرك ويقر ويوافق العميل بأن هامش فرق السعر المذكور يعتبر بمثابة أتعاب للبنك العربي الوطني وبأن هامش الفرق لا يمكن حساب مقداره فيما يتعلق بجميع العقود، وبأن

- 13) **التجميع والتجزئة**
- 12*10 هامش الفرق لن يعكس في إشعار تأكيد الصفقة، ولن يتم الإفصاح عنه للعميل بخلاف ذلك. وعليه فإن أي تكاليف عمولة أو تكاليف فائدة أو تكاليف متعلقة ومشمولة بهوامش فرق السعر المرفوعة من البنك العربي الوطني كصانع سوق في أسواق محددة وغيرها من الرسوم والأتعاب ستؤثر بالتالي على محصلة متاجرة العميل، ويكون لها تأثير سلبي على أداء متاجرة العميل مقارنة بالمحصلة فيما لو لم يتم استيفاء تكاليف العمولات وتكاليف الفائدة والتكاليف المتعلقة والمشمولة في هوامش فرق السعر.
- 12*11 وعلى الرغم من اعتبار هوامش فروق السعر وعمولات التداول معتدلة في العادة مقارنة بقيمة الأصول المرجعية التي تمت المتاجرة بها، فإن تلك التكاليف قد تعتبر ملموسة عند مقارنتها بقيمة وديعة التأمين النقدي المقدم من العميل. وعليه فإن من الجائز استنزاف التأمين النقدي المقدم من العميل بسبب خسائر المتاجرة التي قد يتكبدها العميل وتكاليف التداول المنظورة مباشرة كالعمولات وتكاليف الفائدة ورسوم الوساطة إضافة إلى التكاليف السابقة غير المنظورة مباشرة للعميل والمترتبة على أداء البنك العربي الوطني كصانع سوق.
- 12*12 إذا كان العميل متعاملاً نشطاً ويقوم بتنفيذ عمليات متعددة، فإن التأثير الإجمالي للتكاليف المنظورة وغير المنظورة قد يكون ملموساً، وعليه قد يتعين على العميل تحقيق أرباح ملموسة في الأسواق لتغطية التكاليف المرتبطة بنشاطات التداول مع البنك العربي الوطني. ويمكن أن تتجاوز تلك التكاليف لكل متعامل نشط بمرور الوقت قيمة هامش التأمين النقدي الذي تم إيداعه، وبالنسبة للتداول في المشتقات بالهامش عادة ما ترتفع التكاليف المفترضة المرتبطة بتنفيذ عملية كلما انخفضت النسبة المئوية لسعر الهامش المعمول به.
- 12*13 يدرك العميل على وجه الخصوص بالنسبة لنشاطات صنع السوق في البورصات الأجنبية أن خيارات القطع الأجنبي المتداولة على الحاجز OTC و عقود الفرق CFD والمنتجات الأخرى المتداولة على الحاجز OTC قد تتسبب في نشوء تكاليف ضمنية جوهرية من جراء الأرباح التي يحققها البنك العربي الوطني من خلال قيامه بدور صانع السوق.
- 12*14 قد يؤثر أداء البنك العربي الوطني كصانع سوق بشكل سلبي على حساب العميل لدى البنك، علماً بأن التكاليف الضمنية المذكورة لن تكون منظورة ولا قابلة للقياس الكمي بشكل مباشر بالنسبة للعميل في أي وقت من الأوقات.
- 12*15 إن البنك العربي الوطني غير ملزم في أي وقت كما ولن يقوم في أي وقت من الأوقات بالإفصاح للعميل عن أي تفاصيل تتعلق بأداء البنك أو الدخل الذي حققه كصانع سوق أو خلاف ذلك مما يتعلق بالعمولات والرسوم والأتعاب الأخرى.
- 12*16 يدرك العميل على وجه التحديد أن عقود الفرق CFD عبارة عن منتجات يتم تداولها على الحاجز ويسعها البنك العربي الوطني أثناء قيامه بلعب دور صانع السوق ولا يتم تداولها في بورصة أسهم رسمية. ونتيجة لذلك فإن الوصف السابق للتكاليف الضمنية غير المنظورة المتعلقة بأداء البنك العربي الوطني لدور صانع السوق تنطبق أيضاً على أي عقد فرق CFD.
- 13*1 قد يقوم البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره بتجميع أوامر العميل مع أوامر البنك الخاصة وأوامر أي جهة من الجهات المنتسبة للبنك و/أو الأشخاص المرتبطين بالبنك العربي الوطني (بما في ذلك الموظفون والعملاء الآخرون)، كما قد يقوم البنك بتجزئة أوامر العميل والأوامر المجمعة عند تنفيذ تلك الأوامر. وعلى الرغم من أن البنك لن يقوم بتجميع الأوامر أو تجزئتها إلا إذا رأى أن المحصلة الإجمالية لهذه العملية تخدم مصالح العميل، قد تؤدي عمليات التجميع والتجزئة في بعض الأحيان إلى حصول العميل على سعر أقل من السعر الذي كان من الممكن الحصول عليه فيما لو تم تنفيذ أوامر العميل ذي الصلة بشكل منفصل أو مجمع.
- 14) **تضارب المصالح**
- 14*1 قد يكون للبنك العربي الوطني والجهات المنتسبة إليه أو أشخاص آخرين مرتبطين بالبنك مصلحة أو علاقة أو ترتيبات جوهرية فيما يتعلق بأي عملية أو عقد يتم تنفيذه أو مشورة يقدمها البنك العربي الوطني بموجب الاتفاقية. إن العميل يقر ويوافق من خلال دخوله في هذه الاتفاقية على أن البنك قد يقوم بتنفيذ عمليات من هذا القبيل دون الرجوع إلى العميل مسبقاً.
- 14*2 كما قد يرفع البنك العربي الوطني مشورة أو توصيات وخدمات أخرى للغير ممن قد تتضارب مصالحهم أو تتنافس مع مصالح العميل، وقد يقوم البنك العربي الوطني أو الجهات المنتسبة إليه أو موظفي أي منها بالتصرف نيابة عن عملاء آخرين قد يقومون بإنشاء مراكز مضادة لمراكز العميل أو يتنافسون معه لحيازة نفس المركز أو مركز مماثل.
- 15) **الأطراف البديلة للبنك العربي الوطني والوسطاء المحيلون**
- 15*1 من أجل تنفيذ تعليمات العميل، قد يقوم البنك العربي الوطني بتمديد طرف بديل يختاره البنك وفقاً لتقديره المطلق، وسيقوم البنك بذلك حيثما تعين خضوع العملية للوائح بورصة أو سوق لا ينتسب إليها البنك العربي الوطني كعضو.
- 15*2 لن يتحمل البنك العربي الوطني المسؤولية عن الأخطاء التي يرتكبها أي طرف بديل يقوم البنك بتعميده إلا إذا ثبت أن البنك العربي الوطني لم يتصرف بقدر كافٍ من الحرص عند اختياره للطرف البديل.
- 15*3 من الجائز أن يكون العميل محولاً إلى البنك العربي الوطني بواسطة وسيط محيل، وفي هذه الحالة لن يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي اتفاق بين العميل والوسيط المحيل لا يكون البنك العربي الوطني طرفاً فيه.
- 15*4 يدرك العميل على وجه التحديد بأن اتفاه مع الوسيط المحيل قد يترتب تكاليف إضافية لاحتمال قيام البنك العربي الوطني بدفع رسوم أو عمولات للشخص المذكور. يدرك ويقر العميل بأن أي وسيط محيل من هذا القبيل

- يتصرف إما بصفته وسيطاً مستقلاً أو وكيلاً للعميل، وبأن مثل هؤلاء الأشخاص ليسوا مفوضين بتقديم أي إقرارات فيما يتعلق بالبنك العربي الوطني والخدمات.
- (9) إذا أصبح أي ضمان تم إنشاؤه بموجب أي رهن أو امتياز قابلاً للتنفيذ على العميل وقام المرتهن أو الراهن باتخاذ خطوات لإنفاذ مفعول الضمان أو الامتياز.
- (10) إذا أصبحت أي مديونية على العميل أو أي من الجهات التابعة له مستحقة وواجبة الدفع بشكل فوري أو قابلة للإشهار كمديونية مستحقة وواجبة الدفع فوراً قبل تاريخ الاستحقاق المحدد بسبب قصور العميل (أو أي جهة تابعة له) أو إذا أخفق العميل (أو أي جهة تابعة له) في الوفاء بأي مديونية مستحقة بتاريخ استحقاقها.
- (11) إخفاق العميل في التقيد التام بأي التزامات ترتبت على الاتفاقية أو أي عقد.
- (12) إذا كان أو أصبح أي إقرار أو ضمان من الإقرارات أو الضمانات التي تقدم بها العميل غير صحيح.
- (13) إذا تمت مطالبة البنك العربي الوطني أو العميل بإقفال عقد (أو أي جزء من عقد) من قبل أي سلطة نظامية مختصة.
- (14) إذا رأى البنك العربي الوطني ذلك ضرورياً بشكل معقول لحمايته أو حماية أي من الجهات المنتسبة إليه.
- 16٠5 عند وقوع حالة قصور جاز للبنك العربي الوطني وأصبح له الحق وفقاً لتقديره باتخاذ الآتي:
- (1) بيع أو منح امتياز أو رهن بأي طريقة من الطرق على أي وكل ضمانات العميل العينية وأصوله وممتلكاته مما يكون من وقت لآخر في حيازة وعهدة أو تحت سيطرة البنك العربي الوطني أو أي من الجهات المنتسبة إليه أو وكلاءه، ومصادرة قيمة ضمان/أي كفالة.
- (2) شراء أي ضمان عيني أو استثمار أي ممتلكات أخرى إذا رأى أو اعتقد البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المعقول أن هذا الإجراء ضروري لتمكين البنك من الوفاء بالتزاماته التي ترتبت على أي عقد، مع التزام العميل بتعويض البنك العربي الوطني عن القيمة الكاملة لسعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أو مصاريف أخرى مرتبطة بذلك.
- (3) تسليم أي ضمان عيني أو استثمار أو ممتلكات للغير أو -بخلاف ذلك - اتخاذ أي إجراء يرى البنك العربي الوطني أنه مرغوب لإقفال أي عقد.
- (4) مطالبة العميل للقيام فوراً بإقفال وتسوية عقد بالشكل الذي يحدده البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق.
- (5) إبرام أي صفقة متاجرة بالقطع الأجنبي بالأسعار والأوقات التي يقرها البنك العربي الوطني للوفاء بالالتزامات التي ترتبت على عقد.
- (6) إعادة إصدار فواتير أي أصول قائمة سواءً كانت مدينة أو دائنة تحت أي حساب بشكل كلي أو جزئي (بما في ذلك استبدال التزام البنك العربي الوطني أو العميل بتسليم أصل يدفع مبلغ مساوي لقيمة الأصل بالسوق "التي يحددها البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق") بتاريخ إعادة الفوترة.
- 16٠6 يفوض العميل البنك العربي الوطني باتخاذ أي من وكل الخطوات الموصوفة في هذه المادة دون سابق إشعار للعميل، ويقر بأن البنك العربي الوطني لن يكون مسؤولاً عن أي تبعات
- تعتبر الشروط المضمنة في هذه المادة إضافية ومكملة لأي حقوق أخرى يتمتع بها البنك العربي الوطني بموجب الاتفاقية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر اتفاقية الرهن المشار إليها بالمادة 10 منها، وأي حقوق أخرى تترتب للبنك بموجب الأنظمة السعودية السارية المفعول.
- 16٠2 يحتفظ البنك العربي الوطني لنفسه بحق الخصم من أي مبالغ مستحقة للعميل على البنك أو يحتفظ العميل بها في عهدة البنك مقابل أي مبالغ مستحقة على العميل للبنك أو الجهات المنتسبة إليه.
- 16٠3 يفوض العميل البنك العربي الوطني وفقاً لتقدير البنك في أي وقت من الأوقات ودون سابق إشعار أو مسؤولية تجاه العميل ببيع واستخدام عوائد البيع وإجراء التقاص و/أو الحجز بأي شكل من الأشكال على أي من وكل ممتلكات العميل و/أو عوائد أي تصرف بأي منها مما يكون في عهدة أو تحت سيطرة البنك العربي الوطني أو أي جهة منتسبة له للوفاء بأي من وكل التزامات العميل للبنك العربي الوطني أو الجهات المنتسبة للبنك.
- 16٠4 تعتبر أي وكل حالة من الحالات التالية حالة إخفاق:
- (1) إخفاق العميل في الوفاء بأي دفعة أو القيام بأي تصرف أو شيء آخر نصت عليه الاتفاقية أو طلبه البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المعقول.
- (2) إخفاق العميل في تحويل أموال ضرورية لتمكين البنك العربي الوطني من الاستلام بموجب أي عقد في أول تاريخ حق.
- (3) إخفاق العميل في توفير أصول للتسليم أو استلام أصول بموجب أي عقد في أول تاريخ حق.
- (4) وفاة العميل أو الحجر عليه. أو فقدان عقله
- (5) تقديم أي طلب ضد العميل في حالة إفلاس العميل لاتخاذ أي إجراء نظامي بموجب أحكام الأنظمة السعودية السارية المفعول أو أي قانون مشابه يسري على العميل أو (في حال كون العميل شريكاً بشركة تضامن) ضد واحد أو أكثر من الشركاء في الشركة أو (إذا كان العميل شركة) إذا تم تعيين مصفي أو قيم أو حارس قضائي أو مسؤول مماثل على الشركة.
- (6) تقديم طلب أو التماس لتصفية نشاط العميل أو تولى السيطرة الإدارية عليه.
- (7) صدور أمر أو قرار بتصفية نشاط العميل أو تولى السيطرة الإدارية عليه (إلا لأغراض الدمج أو إعادة الهيكلة بموافقة خطية مسبقة من البنك العربي الوطني).
- (8) صدور أي قرار أو أمر بالحبس أو الحجز أو أي إجراء آخر على أي ممتلكات خاصة بالعميل ولم يتم رفعه أو الوفاء بمقتضياته أو تسديده خلال سبعة أيام.

التعويض وتحديد المسؤولية (18)	تترتب على اتخاذها لتلك الخطوات. إن الحقوق الموصوفة في هذه المادة إضافية ومكملة لأي حقوق أخرى تترتب للبنك العربي الوطني أو أي من الجهات المنتسبة إليه ضد العميل بموجب الاتفاقية أو الأنظمة السعودية السارية المفعول. يلتزم العميل بالتوقيع على تلك المستندات واتخاذ تلك الإجراءات الأخرى التي قد يطلبها البنك العربي الوطني منه لحماية حقوق البنك والجهات المنتسبة إليه بموجب الاتفاقية أو بموجب أي اتفاقية أخرى قام العميل بإبرامها مع أي منهم.	18،1	16،7
يلتزم العميل بحماية البنك العربي الوطني وتعويضه بشكل كامل عن جميع الخسائر والضرائب والمصاريف والتكاليف والتبعات على اختلاف أنواعها وأشكالها (وسواء كانت حالية أم مستقبلية أو طارئة أو خلافه بما في ذلك الأتعاب القانونية المعقولة) التي قد يتحملها البنك أو تترتب عليه مما ينشأ عن أو يترتب على أو يتصل بأي من الآتي:	إذا مارس البنك العربي الوطني حقوقه في بيع أي ضمان عيني أو ممتلكات خاصة بالعميل بموجب أحكام هذه المادة فإن البنك سيقوم بإجراء البيع المذكور دون الرجوع للعميل، ولن يتحمل أي تبعات أو التزاماته تجاه العميل، وإنما يقوم بالإجراء نيابة عن العميل، وسيستخدم البنك عوائد البيع للوفاء كلياً أو جزئياً بأي من أو مجمل التزامات العميل للبنك العربي الوطني أو الجهات المنتسبة إليه.	(1)	16،8
خرق العميل لشروط وأحكام الاتفاقية. دخول البنك العربي الوطني في أي عملية أو عقد.	دون إخلال بحقوق البنك العربي الوطني الأخرى بموجب الاتفاقية أو نصوص الأنظمة السعودية السارية المفعول، قد يقوم البنك في أي وقت ودون الرجوع للعميل بدمج أو تجميع أي من وكل حسابات العميل لدى البنك أو أي من الجهات المنتسبة إليه وإجراء تقاص لأي من وكل المبالغ المستحقة للبنك أو أي من الجهات المنتسبة إليه أو المبالغ المستحقة عليهم بالشكل الذي يقرره البنك العربي الوطني وفقاً لتقديره المطلق.	(2)	
اتخاذ البنك العربي لأي من الخطوات المخول باتخاذها عند وقوع حالة قصور.	(17) ضمانات وإقرارات العميل	(3)	
و يستثنى من ذلك تكبد وتحمل تلك الخسائر والضرائب والمصاريف والتكاليف والتبعات نتيجة لإهمال جسيم أو قصور متعمد من طرف البنك العربي الوطني ويقدر ذلك الإهمال أو القصور.	يضمن العميل ويقر بالآتي: ما يتعلق بالاتفاقية والدخول فيها وأداء الالتزامات المترتبة عليها فإن العميل لا يعاني من أي قصور قانوني ولا يخضع لأي قانون أو تشريع يحول دون إبرامه أو أداءه للاتفاقية أو أي عقد أو عملية منظورة فيها.	18،2	1/17
يستمر مفعول التزام الحماية والتعويض السابق ذكره في السريان بعد إنهاء الاتفاقية.	أن العميل حصل على جميع الموافقات اللازمة ويمتلك الصلاحية للدخول في الاتفاقية (وإذا لم يكن العميل فرداً، فإن العميل مفوض على الوجه الصحيح وحاصل على الصلاحية اللازمة من الشركة أو غيرها وفقاً لأحكام عقد ومذكرة التأسيس).	18،3	
لن يكون البنك العربي الوطني مسؤولاً عن: أي خسارة (بما في ذلك الخسائر العرضية وغير المباشرة الأخرى) أو مصاريف أو تكاليف أو تبعات (يشار إليها مجتمعة بـ "الخسارة") يتحملها العميل أو تلحق به من جراء تقديم الخدمات أو بشكل متصل به إلا ويقدر تحمل العميل للخسارة أو لحاقها به نتيجة لإهمال جسيم أو قصور متعمد من طرف البنك العربي الوطني.	أن الاستثمارات أو الممتلكات الأخرى المقدمة من العميل لأي غرض من الأغراض ستكون خالية - مع مراعاة شروط وأحكام الاتفاقية بهذا الخصوص - في كل الأوقات من كل حقوق الامتياز والحجز والرهن والأعباء، وأن ملكيتها المنفعية مثبتة للعميل.	(1)	
أي خسارة تتجم عن تصرفات أقدم عليها البنك العربي الوطني وفقاً للحقوق المترتبة له بموجب هذه الاتفاقية سواء أكان من المفترض أن يتحمل البنك المسؤولية عن تلك الخسارة بموجب أحكام المسؤولية العامة المنبثقة عن الأنظمة السعودية السارية المفعول من عدمه. أي خسارة تابعة أو غير مباشرة أخرى يتحملها العميل أو تلحق به سواء تترتب على إهمال البنك العربي الوطني أو خلاف ذلك.	أن العميل تقيد بكل الأنظمة والقوانين السارية عليه بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر جميع قوانين وتشريعات الضريبة ومتطلبات الرقابة على البورصات ومتطلبات التسجيل.	(2)	
أي خسارة تتجم عن تصرفات أقدم عليها البنك العربي الوطني وفقاً للحقوق المترتبة له بموجب هذه الاتفاقية سواء أكان من المفترض أن يتحمل البنك المسؤولية عن تلك الخسارة بموجب أحكام المسؤولية العامة المنبثقة عن الأنظمة السعودية السارية المفعول من عدمه. أي خسارة تابعة أو غير مباشرة أخرى يتحملها العميل أو تلحق به سواء تترتب على إهمال البنك العربي الوطني أو خلاف ذلك.	أن المعلومات المقدمة للبنك العربي الوطني مكتملة وصحيحة ودقيقة وغير مضللة بشكل جوهري.	(3)	
أي خسارة تتجم عن تصرفات أقدم عليها البنك العربي الوطني وفقاً للحقوق المترتبة له بموجب هذه الاتفاقية سواء أكان من المفترض أن يتحمل البنك المسؤولية عن تلك الخسارة بموجب أحكام المسؤولية العامة المنبثقة عن الأنظمة السعودية السارية المفعول من عدمه. أي خسارة تابعة أو غير مباشرة أخرى يتحملها العميل أو تلحق به سواء تترتب على إهمال البنك العربي الوطني أو خلاف ذلك.	تعتبر الضمانات والإقرارات السابقة مكررة في كل وقت يقوم العميل فيه بتقديم تعليمات للبنك العربي الوطني في المستقبل وطوال مدة سريان مفعول هذه الاتفاقية.	18،4	17،2
يدرك ويقر ويقبل العميل على وجه الخصوص بأن أي توصية تتعلق بالسوق وأي معلومات يرفعها إليه البنك العربي الوطني لا تشكل عرضاً ولا استدراجاً لعرض شراء أو بيع عقد، وأن تلك التوصية والمعلومات قد تستند بشكل حصري على رأي وسيط على الرغم من استنادها على معلومات تم الحصول عليها من مصادر يعتقد البنك العربي الوطني أنها جديرة بالثقة، وأن أي معلومات من هذا القبيل قد لا تكون مكتملة ولم يتم التحقق منها أو غير قابلة للتحقيق. لا يتقدم البنك العربي الوطني بأي إقرار أو ضمان أو تعهد بخصوص دقة أو اكتمال أي معلومات أو توصية تعامل قدمت للعميل، ولن يقبل بأي مسؤولية عنها.			

- 19) السرية وإفصاح البنك العربي الوطني عن المعلومات
- 19،1 يحظر علي أي طرف من طرفي الاتفاقية الإفصاح لأي شخص (إلا إذا تعين عليه القيام بذلك عملاً بأحكام أي نظام أو قانون أو بناءً على طلب أي سلطة تشريعية أو إشرافية أو أي شخص آخر مخول بموجب أحكام النظام أو القانون بطلب الإفصاح عن المعلومات أو لتمكينه من أداء التزاماته المترتبة على هذه الاتفاقية على الوجه الصحيح) عن أي معلومات تتعلق بالنشاط أو الاستثمارات أو الأمور المالية أو غيرها من الأمور ذات الطبيعة السرية للطرف الآخر والتي يحصل عليها في سياق أداء التزاماته الاعتيادي أو خلاف ذلك، ويلتزم كل طرف ببذل كل الجهود المعقولة للحيلولة دون حدوث أي إفصاح من هذا القبيل.
- 19،2 يفوض العميل بتوقيعه على هذه الاتفاقية البنك العربي الوطني بالكشف عن تلك المعلومات المتعلقة بالعميل عملاً بأحكام أي نظام أو قانون أو تشريع أو سلطة تشريعية بما في ذلك أي لوائح سوق معمول بها دون سابق إشعار للعميل.
- 20) التعديلات
- 20،1 للبنك العربي الوطني الحق في تعديل الاتفاقية في أي وقت من خلال تقديم إشعار مسبق بثلاثين يوماً على الأقل للعميل بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الإشعار المرسل بواسطة البريد الإلكتروني، ويسري مفعول تلك التغييرات اعتباراً من تاريخ السريان المحدد في الإشعار.
- 20،2 لا يسري مفعول أي تعديل آخر للاتفاقية إلا إذا تم توثيقه خطياً وتوقيعه من قبل شخص مفوض بالنيابة عن البنك العربي الوطني.
- 20،3 للعميل وحده (ويستثنى من ذلك أي شخص مفوض) الحق في تغيير العنوان (بما في ذلك عنوان البريد الإلكتروني) الذي ترسل إليه إشعارات تأكيد الصفقات وكشوف الحسابات والمكاتبات الأخرى، ويتم تغيير العنوان بموجب إشعار خطي مسبق للبنك بهذا الخصوص.
- 21) الإنهاء
- 21،1 يحق لأي طرف من طرفي الاتفاقية إنهاء الاتفاقية فوراً عن طريق تقديم إشعار إنهاء خطي للطرف الآخر، ولا يتحمل أي طرف من الطرفين أي غرامة عند إنهاء الاتفاقية على ألا يؤثر أي إنهاء للاتفاقية على الحقوق والالتزامات المترتبة لطرفيها.
- 21،2 يلتزم البنك العربي الوطني والعميل عند إنهاء الاتفاقية بإكمال كافة العقود القائمة في حينه مع استمرار أحكام الاتفاقية في السريان والنفذ على الطرفين فيما يتعلق بتلك التعاملات الجارية. للبنك العربي الوطني الحق في خصم كل المبالغ المستحقة له قبل تحويل أي أرصدة دائنة تحت أي حساب للعميل، كما أن له الحق في تأجيل أي تحويل من هذا القبيل ريثما يتم إقفال أي وكل العقود القائمة بين البنك العربي الوطني والعميل. كما أن للبنك الحق في مطالبة
- العميل بدفع أي مصاريف تنشأ عن تحويل استثمارات العميل.
- 21،3 يحق للبنك العربي الوطني في أي وقت بعد إنهاء الاتفاقية إقفال أي عقد بين البنك والعميل دون سابق إشعار.
- 22) السلطة التشريعية وصندوق ضمان أموال المودعين والمستثمرين
- 22،1 يخضع البنك العربي الوطني لمؤسسة النقد العربي السعودي.
- 22،2 لن يتم فصل أموال العميل عن أموال البنك العربي الوطني، وقد يقوم البنك باستخدام أموال العميل في السياق الاعتيادي لتعاملاته التجارية.
- 23) الشكاوى والنزاعات
- 23،1 في حال وجود شكوى للعميل ضد البنك العربي الوطني، فإن العميل ملزم بإخطار مجموعة الخزنية بالبنك عن الشكوى خطياً، بينما يلتزم البنك بعد استلامه للإخطار المذكور بالتحقيق في الشكوى بشكل فوري وكامل.
- 23،2 دون الإخلال بحقوق البنك العربي الوطني الأخرى التي تترتب على الاتفاقية، فإنه في حال نشوء نزاع بين البنك والعميل بخصوص صفقة متاجرة بالهامش سواء كانت حقيقية أم مزعومة أو أي تعليمات تتعلق بصفقة متاجرة بالهامش، فإن البنك العربي الوطني مخول وفقاً لتقديره المطلق ودون سابق إشعار للعميل بإقفال أي صفقة متاجرة من هذا القبيل (سواء كانت حقيقية أم مزعومة) إذا رأى البنك بشكل معقول أن هذا التصرف مرغوب لأغراض تحجيم المبلغ الأقصى محل النزاع. ولا يكون البنك مسؤولاً ولا ملزماً تجاه العميل فيما يتعلق بأي تذبذب لاحق في مستوى صفقة المتاجرة المعنية. إذا قام البنك العربي الوطني بإقفال صفقة متاجرة بالهامش وفقاً لأحكام هذه المادة فإن هذا التصرف لن يخل بحق البنك العربي الوطني بالدفع بأن صفقة المتاجرة المذكورة كانت قد أغلقت بالفعل من قبل البنك أو لم تبرم على الإطلاق من قبل العميل. يلتزم البنك العربي الوطني باتخاذ خطوات معقولة لإخطار العميل بإقدام البنك على اتخاذ التصرف المذكور في أقرب وقت تسمح به الاعتبارات العملية بعد إجراء التصرف. إذا قام البنك العربي الوطني بإقفال صفقة متاجرة بالهامش سواء كانت حقيقية أم مزعومة عملاً بأحكام هذه المادة، لن يخل الإقفال بحقوق العميل في فتح صفقة متاجرة جديدة بالهامش شريطة فتح الصفقة المذكورة بموجب أحكام هذه الاتفاقية. وعند احتساب قيمة الهامش أو الأموال الأخرى اللازمة لصفقة المتاجرة الجديدة، يحق للبنك العربي الوطني القيام بذلك بالاستناد إلى الاعتقاد بصحة وجهة نظر البنك بخصوص الأحداث أو التعليمات التي أدت إلى نشوء النزاع.
- 24) القانون المطبق واختيار جهة الاختصاص القضائي
- 24،1 تخضع هذه الاتفاقية لأحكام الأنظمة السعودية السارية المفعول ويتم تفسيرها بموجب أحكام

الموعد النهائي لتنفيذ أي صفقة متاجرة بالهامش بقدر تسبب الظروف في استحالة تمكن البنك العربي الوطني من التقيد بالمدة المحددة أو اعتبار التقيد أمراً غير ممكن لاعتبارات عملية. لا يحق للعميل التنازل عن أو تحويل أي من حقوقه أو التزاماته المترتبة على الاتفاقية أو بموجب أي عقد لأي شخص آخر، بينما يجوز للبنك العربي الوطني التنازل عن أو تحويل حقوقه و التزاماته المترتبة على الاتفاقية لأي جهة مالية رسمية.

25،4 إن الحقوق وتدابير الإنصاف المنصوص عليها في الاتفاقية تجميعية ولا تستثني أي حقوق أو تدابير إنصاف أخرى نص عليها النظام أو القانون.

25،5 لن يؤدي أي تأخير أو إهمال من طرف البنك العربي الوطني في ممارسة أي حق أو سلطة أو تدبير إنصاف نص عليها النظام أو الاتفاقية أو أي ممارسة جزئية أو غير صحيحة لأي حق أو سلطة أو تدبير من هذا القبيل إلى:

(1) منع أو الحيلولة دون ممارسة مثل ذلك الحق أو السلطة أو التدبير في وقت لاحق أو في حالات أخرى.

(2) كما لن يعتبر بمثابة تنازل عن ذلك الحق أو السلطة أو التدبير.

25،7 لا يعتبر أي تنازل عن أي خرق لأي شرط أو حكم من شروط وأحكام الاتفاقية (ما لم يوافق الطرف المتنازل على ذلك خطياً وبصراحة) تنازلاً عن خرق مستقبلي لنفس الشرط أو الحكم أو موافقة على استمرار ذلك الخرق.

25،8 يقر العميل بموجبه أن صادق على جميع التعاملات التي تمت مع البنك العربي الوطني قبل قبول العميل لهذه الاتفاقية، ويقر بأن حقوق و التزامات العميل المتعلقة بتلك التعاملات تخضع لشروط وأحكام هذه الاتفاقية.

25،9 من الجائز أن يكون البنك العربي الوطني أو الغير قد زود العميل بترجمات للاتفاقية، إلا أن الأسبقية ستكون للنسخة العربية من الاتفاقية، والتي يعتد بها على كافة النسخ الأخرى.

10،25 إقرار:

يقر العميل بأنه قد أعطي الفرصة الكاملة لقراءة ومراجعة وفهم بنود وشروط هذه الاتفاقية ولطرح الأسئلة والاستفسارات بخصوص تشغيل اتفاقية نظام العربي للمتاجرة عن طريق الإنترنت وبالمخاطر التي تنطوي عليها . كما يقر العميل بأن البنك قد أبلغه وأنه قد فهم وقيل ووافق على هذه الاتفاقية .

النظام المذكور على اعتباره القانون المطبق بشكل حصري.

24،2 اتفق البنك العربي الوطني والعميل على تمتع لجنة فض المنازعات المصرفية باختصاص حصري بصفتها الجهة الوحيدة المختصة بالنظر في أي نزاعات تتعلق بالاتفاقية وأي وكافة التعاملات بين العميل والبنك. وعلى الرغم من ذلك، يحتفظ البنك بحق مباشرة إجراءات التقاضي أمام أي محكمة مختصة وجهة اختصاص قضائي يراها البنك ملائمين، بما في ذلك على سبيل المثال جهة اختصاص تعتبر العميل مواطناً أو مقيماً فيها وجهات اختصاصات يمتلك العميل أصول فيها.

24،3 يستمر مفعول هذه المادة في النفاذ والسريران بعد أي إنهاء للاتفاقية.

(25) بنود متفرقة

25،1 فيما لو بطل أي شرط أو حكم من شروط وأحكام هذه الاتفاقية في أي وقت من الأوقات أو اعتبر غير شرعي أو غير قابل للنفاذ بأي شكل من الأشكال بموجب أي قانون أو في أي جهة اختصاص، فإن ذلك لن يؤثر بأي حال من الأحوال على صحة ومشروعية وقابلية الشروط والأحكام الأخرى للنفاذ بموجب القانون المرعي في ذلك الاختصاص ولا على صحة ومشروعية وقابلية نفس الشرط أو الحكم للنفاذ بموجب قانون أي جهة اختصاص أخرى.

25،2 لن يكون البنك العربي الوطني مسؤولاً تجاه العميل عن أي إخفاق أو عائق أو تأخر في استيفاء البنك لالتزاماته المترتبة على الاتفاقية إذا نشأ ذلك الإخفاق أو العائق أو التأخر بشكل مباشر أو غير مباشر عن ظروف خارجة عن سيطرة البنك المعقولة، وتشمل ظروف القوة القاهرة المذكورة على سبيل المثال لا الحصر أي صعوبات فنية كخلل وتعطل أجهزة ووسائل الاتصالات، وعدم توفر موقع البنك العربي الوطني على شبكة المعلومات العالمية لأسباب مختلفة تشمل الوقت المستقطع للقيام بأعمال الصيانة، والحروب المعلنة أو الوشيكية والتمرد والاضطرابات الأهلية والكوارث الطبيعية والقرارات واللوائح التشريعية الملزمة والتدابير التي تتخذها السلطات المختصة والاضطرابات وحالات الإقفال الجبري والمقاطعة أو الحظر بصرف النظر عن كون البنك العربي الوطني طرفاً في النزاع، بما في ذلك الحالات التي يتأثر فيها جزء فقط من وظائف وعمليات البنك العربي الوطني بأي ظروف قوة القاهرة من هذا القبيل.

25،3 كما أن للبنك العربي الوطني الحق أن يقرر وفقاً لتقديره المعقول حدوث حالة طارئة أو ظروف سوق غير اعتيادية. تشمل تلك الظروف على سبيل المثال لا الحصر تعليق عمليات أي سوق أو إقفال السوق أو التخلي عن أو إخفاق أي طرف بيني البنك تسعيرته عليه أو حدوث حركة زائدة على مستوى أي صفقة متاجرة بالهامش و/أو السوق المرجعية أو توقع البنك المعقول لحدوث مثل تلك الحركة. وقد يعمد البنك في تلك الحالات إلى رفع سقف متطلبات الهامش أو غلق أي من وكل صفقات العميل للمتاجرة بالهامش و/أو تعليق أو تعديل تطبيق أي من أو كل شروط وأحكام الاتفاقية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تغيير

عالية من الخطورة، وتعتبر قيمة هامش التأمين النقدي الأولي ضئيلة مقارنة بقيمة عقد القطع الأجنبي أو عقد الفرق أو العقد الأجل، وبالتالي فإن التعاملات تسند برافعة دعم مالي أو يتم تكيفها. إن تحرك السوق بشكل ضئيل نسبياً سيؤدي إلى تأثير أكبر مقارنة بحركة السوق على الأموال التي قمت بإيداعها أو التي ينبغي عليك إيداعها، وقد يكون التأثير إيجابياً أو سلبياً عليك، وقد تخسر مبلغ الهامش الأولي بالكامل علاوة على أي مبالغ إضافية قمت بإيداعها لدى المؤسسة للمحافظة على مركزك. إذا تحرك السوق ضد مركزك أو تمت زيادة مستويات الهامش قد تتم مطابقتك بدفع مبالغ إضافية كبيرة خلال فترة زمنية قصيرة للمحافظة على المركز، فإذا أخفقت في التقيد بطلب إيداع مبالغ إضافية خلال المهلة المحددة، قد يتعرض مركزك للتصفية بخسارة وستتحمّل المسؤولية عن دفع أي عجز ينتج عن ذلك.

(29.2) الأوامر أو الاستراتيجيات المخفضة للخطورة

إن إرسال أنواع محددة من الأوامر (كأوامر إيقاف الخسارة "stop-loss" حيثما سمح بها القانون المحلي المرعي أو أوامر إيقاف حد التسهيل "stop-limit") والتي ترمي إلى كبح الخسائر وتقييدها بمبالغ محددة قد لا تكون فعالة لأن أوضاع السوق قد تحول كلياً دون إمكانية تنفيذ مثل هذه الأوامر. إن الاستراتيجيات التي تستعمل مزيجاً من المراكز كالمراكز السريعة "speed" والمراكز المزدوجة "straddle" قد تتطوي على نفس درجة الخطورة أسوأ بمراكز الشراء "long" أو مراكز البيع "short" البسيطة.

الخيارات Options

(29.3) درجة خطورة متباينة

تتطوي التعاملات بالخيارات على درجة عالية من الخطورة، وينبغي على مشتري وبتاعي الخيارات التعرف بشكل جيد على نوع الخيار (كخيار البيع أو الشراء "put or call") الذي يعتزمون التداول به والمخاطر التي ينطوي عليها. ينبغي عليك أن تقوم بحساب مقدار الزيادة التي ينبغي تحقيقها على قيمة الخيار لكي يصبح مركزك مربحاً، وعلى أن تأخذ بعين الاعتبار العلاوة وجميع تكاليف العملية.

إن لمشتري الخيار الحق في إجراء نقاص للخيار أو ممارسته أو الامتناع عن ممارسته بحيث ينتهي مفعوله. إن ممارسة الخيار ستؤدي إما إلى تسوية نقدية أو قيام المشتري بحيازة أو تسليم المنفعة المرجعية. وإذا كان الخيار خاصاً بعقد أجل، سيحوز المشتري على مركز في العقود الأجل مع التزامات مرتبطة به تتعلق بالهامش (أنظر الفقرة الخاصة بالعقود الأجل أعلاه)، فإذا انتهت مدة الخيار الذي قمت بشرائه دون أي قيمة ستتعرض لخسارة استثمارك بالكامل والذي يتألف من علاوة الخيار وتكاليف العملية. إذا كنت تفكر في شراء خيار بسعر غير مواتي على الإطلاق deep-out-of-the-money ينبغي عليك العلم بأن فرص ربحية مثل هذه الخيارات ضئيلة في العادة.

إن بيع ("الاكتتاب في" أو "منح" writing or granting) خيار ينطوي عادةً على خطورة أعلى بكثير مقارنة بشراء الخيار. وبالرغم من

26٠1 يجب ألا تتجاوز القيمة الإجمالية لكل العقود المفتوحة غير المستحقة وغير المغطاة عشرة أضعاف قيمة هامش التأمين النقدي أو المبلغ الذي يتم الاتفاق عليه بخلاف ذلك بين البنك العربي الوطن والعميل (يشار إلى المبلغ المذكور لاحقاً ووفقاً لما يطرأ عليه من تخفيض من وقت لآخر عملاً بأحكام المادة 8 من الاتفاقية بـ "حد التسهيل").

(27) حد الاستحقاق الأقصى للعقود

27٠1 يجب ألا تقل قيمة كل عقد سواء تم تنفيذه بموجب صفقة أو أمر عن 50.000 دولار أمريكي أو ما يعادلها بالنسبة للعملة الأجنبية أو 10,000 أوقية بالنسبة للفضة أو 500 أوقية بالنسبة للذهب. يحق للبنك زيادة أو تخفيض الحد المذكور في أي وقت دون الرجوع للعميل.

27٠2 يجب ألا تتجاوز مدة أي عقد يبرم بموجب هذه الاتفاقية ستة (6) أشهر أو تلك المدة التي يحددها البنك بخلاف ذلك من وقت لآخر.

(28) اللغة

أبرمت هذه الاتفاقية باللغتين العربية والإنجليزية، وتكون الأسبقية للنص العربي من الاتفاقية. وبالنظر لصعوبة ترجمة بعض المفردات المالية المتخصصة التي توجد لها معانٍ محددة في أسواق العملات والمعادن النفيسة الرئيسية، يدرك ويقر ويوافق العميل على الرجوع إلى النص الإنجليزي للاتفاقية عند الاقتضاء لتفسير معاني النص العربي.

(29) بيان الإفصاح عن مخاطر القطع الأجنبي

وعقود الفرق والعقود الآجلة والعقود بالخيار Risk Disclosure Statement for Foreign Exchange, CFDs, Futures & Options

لا يغطي هذا البيان جميع المخاطر والجوانب الملموسة الأخرى للمتاجرة بالعملة الأجنبية وعقود الفرق CFD والعقود الآجلة Futures وحقوق الخيار Options، وبالنظر للمخاطر التي تعترى التداول في الأدوات المذكورة، ينبغي عليك التداول فيها فقط في حال استيعابك لطبيعة العقود (والعلاقة التعاقدية) التي توشك على الدخول فيها ونطاق تعرضك للخطورة. إن التداول في أدوات القطع الأجنبي وعقود الفرق والعقود المستقبلية وحقوق الخيار غير ملائم لشريحة واسعة من عامة الجمهور، وعليك أن تتحرى بحرص وعناية عن مدى ملائمة التداول في الأدوات المذكورة لك بالاستناد إلى خبرتك وأهدافك ومواردك المالية وغير ذلك من الظروف ذات الصلة.

القطع الأجنبي FX، عقود الفرق CFD والعقود المستقبلية Futures تأثير "الدعم المالي" أو "التكيف"

29.1 تتطوي التعاملات بالعملة الأجنبية وعقود الفرق والعقود الآجلة وعقود الخيار على درجة

الحدود. كما أن عدم توفر سعر مرجعي استدلالي قد يؤدي إلى صعوبة الحكم على القيمة "العادلة".

الودائع النقدية والممتلكات

ينبغي عليك التعرف على جوانب الحماية المتاحة للمبالغ النقدية أو الممتلكات الأخرى التي تقوم بإيداعها لتنفيذ تعاملات محلية وأجنبية خصوصاً في حال إفلاس أو إفسار المؤسسة. إن مدى قدرتك على استرداد أموالك أو ممتلكاتك قد يكون خاضعاً لتشريعات محددة أو قوانين محلية، وفي بعض الاختصاصات القضائية يتم تخصيص الممتلكات التي تم تعريفها على وجه الخصوص كممتلكات عائدة لك وفقاً لنفس الأسس المتبعة بالنسبة للنقد لأغراض التوزيع في حال حدوث عجز.

العمولة والأتعاب الأخرى

قبل البدء في التداول يجب أن تحصل على تفسير واضح بخصوص جميع العمولات والرسوم والأتعاب الأخرى التي ستحملها حيث أنها ستؤثر على ربحك الصافي (إن وجد) أو تؤدي إلى زيادة خسارتك.

التعاملات في الاختصاصات القضائية الأخرى

إن التعاملات التي تيرم في أسواق خاضعة لاختصاصات قضائية أخرى بما في ذلك الأسواق المرتبطة رسمياً بسوق محلية قد تعرضك لخطورة إضافية، حيث أن تلك السوق قد تخضع لقوانين وتشريعات توفر حماية مختلفة أو قدراً أقل من الحماية للمستثمر، ولن تستطيع السلطة المحلية التي تتبع لها إلقاء تطبيق اللوائح والقواعد التشريعية المحلية على الأسواق التي تعمل داخل اختصاصات قضائية أخرى والتي تم تنفيذ تعاملاتك فيها.

مخاطر العملة

إن فرص تحقيق الربح أو الخسارة في التعاملات الخاصة بالعقود المقيمة بعملة أجنبية (سواءً تمت المتاجرة بها في اختصاصك القضائي أو في اختصاص آخر) تتأثر بتقلبات أسعار تحويل العملات عند الحاجة للتحويل من عملة تقيم العقد إلى عملة أخرى.

مرافق التداول

إن معظم مرافق التداول سواءً كانت بورصة تقليدية مفتوحة open-outcry أو بورصة إلكترونية تحظى بمساعدة من مكونات النظام التي تعمل بالحاسب الآلي لأغراض إرسال الأوامر وتنفيذ ومطابقة وتسجيل أو مقاصة الصفقات، وأسوة بغيرها من التسهيلات والأنظمة فإنها معرضة لأخطار الانقطاع المؤقت عن العمل أو الخلل. إن قدرتك على استرداد خسائر محددة قد تخضع لحدود مسؤولية يقرها مزود النظام أو السوق أو غرفة المقاصة و/أو الأعضاء المسجلين بالمؤسسة. ومن الجائز أن تختلف تلك الحدود،

كون مبلغ العلاوة التي يحصل عليها البائع مقطوعاً إلا أنه قد يتعرض لخسارة تزيد كثيراً عن المبلغ المذكور. كما سيكون البائع مسؤولاً عن إيداع تأمين نقدي إضافي للمحافظة على المركز في حال تحرك السوق في اتجاه معاكس. كما سيتعرض البائع لخطورة ممارسة المشتري للخيار مما يلزم البائع إما بدفع قيمة الخيار نقداً أو حيازة أو تسليم المنفعة المرجعية. أما إذا كان الخيار مرتبطاً بعقد أجل سيحوز البائع على مركز بعقد أجل يرتب التزامات متعلقة بالتأمين النقدي (أنظر فقرة العقود الأجلة أعلاه)، أما إذا قام البائع بتغطية الخيار من خلال الاحتفاظ بمركز مقابل في المنفعة المرجعية أو عقد أجل أو خيار آخر فقد يؤدي ذلك إلى تقليص الخطورة، وفي حال كون الخيار غير مغطى فإن احتمالات الخسارة غير محدودة.

إن بورصات معينة تعمل في ظل اختصاصات قضائية أخرى تسمح بالدفع المؤجل لعلوة الخيار مما يعرض المشتري للالتزامات خاصة بدفعات تأمين نقدي لا يتجاوز مجموعها قيمة العلاوة، إلا أن المشتري يبقى معرضاً لخطورة خسارة العلاوة وتكاليف العملية. وعند ممارسة الخيار أو انتهاء مفعوله يتحمل المشتري المسؤولية عن قيمة أي علاوة غير مدفوعة تكون قائمة في حينه.

مخاطر إضافية خاصة بصفقات القطع الأجنبي وعقود الفرق وعقود الأجل والخيارات

شروط وأحكام العقود

ينبغي عليك الاستفسار من البنك العربي الوطني عن شروط وأحكام عقود الأجل أو الخيار المحددة التي تتداول فيها والالتزامات المترتبة عليها (مثال: الظروف التي يتحتم عليك عند تحققها تسليم أو استلام المنفعة المرجعية لعقد الأجل إضافة إلى تواريخ الانتهاء والقيود على توقيت الممارسة بالنسبة لعقود الخيار). وفي ظل أوضاع محددة قد يتم تعديل مواصفات العقود القائمة (بما في ذلك سعر ممارسة الخيار) من قبل البورصة أو غرفة المقاصة لعكس التغييرات على المنفعة المرجعية.

تعليق أو تقييد التداول وعلاقات التسعير

قد تؤدي أوضاع السوق السائدة (كانخفاض السيولة) و/أو تطبيق لوائح السوق بحد ذاتها (مثال: إيقاف التداول على أي عقد أو في أي شهر تعاقدي بسبب حدود السعر أو قواطع الدائرة "circuit-breakers") إلى زيادة خطورة الخسارة من خلال زيادة صعوبة أو استحالة تنفيذ العمليات أو تصفية/تقاص المراكز. وفي حال قيامك ببيع خيارات قد تؤدي مثل هذه الظروف إلى زيادة مخاطر الخسارة. كما قد لا يكون هناك وجود لعلاقات التسعير الاعتيادية بين المنفعة المرجعية وعقد الأجل والمنفعة المرجعية وعقد الخيار، ويمكن أن يحدث ذلك - على سبيل المثال - عندما يكون عقد الأجل المرجعي للخيار خاضعاً لحدود تسعير بينما لا يكون الخيار خاضعاً لنفس

وبالتالي ينبغي عليك أن تستفسر من المؤسسة التي تتعامل معها عن التفاصيل ذي الصلة.

اسم العميل:.....

التداول الإلكتروني

(36)

قد يختلف التداول بواسطة نظام تداول إلكتروني ليس فقط عن التداول في سوق تقليدية مفتوحة open-outcry فحسب، بل وعن التداول بواسطة أنظمة إلكترونية أخرى. إذا قمت بتنفيذ صفقات تداول بواسطة نظام تداول إلكتروني فستتعرض لمخاطر خاصة بالنظام تشمل تعطل الأجهزة والبرامج عن العمل. وقد ينجم عن أي عطل بالنظام عدم تنفيذ أوامرك وفقاً لتعليماتك المحددة أو عدم تنفيذها على الإطلاق.

الصفة:.....

التوقيع:.....

التاريخ:.....

صفقات التداول خارج البورصة/السوق

(37)

البنك العربي الوطني
ص ب 56921
الرياض 11564
هاتف: 4029828
فاكس: 4029220

يسمح للمؤسسات في بعض الاختصاصات القضائية وفي ظل أوضاع محددة فقط بتنفيذ صفقات تداول خارج السوق، وقد تلعب المؤسسة التي تتعامل معها دور الطرف البديل في الصفقة، وقد يكون من الصعب أو المستحيل تصفية مركز قائم أو تقدير القيمة أو تحديد السعر العادل أو تقييم التعرض للخطورة. ولهذه الأسباب قد تتطوي صفقات التعامل المذكورة على خطورة أعلى، وقد تكون درجة خضوع صفقات التعامل خارج السوق للوائح التشريعية أقل، كما قد تخضع لنظام تشريعي منفصل عن نظام السوق. وعليك قبل إبرام أي صفقات تعامل خارج السوق أن تستفسر عن وتتعرف على اللوائح السارية والمخاطر ذي الصلة.

ويمثلة:.....

الصفة:.....

إقرار العميل

(38)

إن توقيعني/توقيعنا على هذه الاتفاقية يعتبر بمثابة إقرار مني/منا باستلام وقراءة واستيعاب بيان الكشف عن المخاطر هذا وجميع محتوياته، واستلام وقراءة واستيعاب نشرة بيانات المنتج المتعلقة بالمنتج المعني، والحصول على معلومات شفوية إضافية مفصلة حول المنتج والاحتمالات والمخاطر الكامنة، والحصول على إجابة وافية ومرضية على جميع استفساراتي وأسئلتني/استفساراتنا وأسئلتنا المتعلقة بالشروط والأحكام والمسائل الأخرى المتعلقة بالمنتج المعني، واستلام وقراءة واستيعاب الشروط والأحكام التعاقدية للمنتج المعني، ومنحي/منحنا الوقت والفرصة الكافيين لاستعراض ومناقشة الأسس الإجمالية للمنتج وفكرته مع الغير (كمحاسبي ومحامي/محاسبنا ومحامينا الخاص) ومنحي/منحنا الفرصة لضمان حضور المستشار المستقل المذكور لجلسات المفاوضات التي تمت مع البنك العربي الوطني، وأن اختيار مبلغ الاستثمار تم بالرجوع إلي تقييم ظروفني/ظروفنا المالية الإجمالية، وأن المبلغ المذكور يعتبر معقولاً بناءً عليه.

التاريخ:.....

(مصحوب بتفويض بالدخول في معاملات النقد الأجنبي والمعادن النفيسة سواء كانت فورية أم لأجل أو بالخيار والمتعلقة بحساب المتاجرة بالهامش).

توقيع الوكيل):

إقراراً بما تقدم فقد وقع الأصيل وسلم هذه الوكالة في هذا اليوم شهر لسنة 200م.

تمهيد:

بما أن (بين الاسم والعنوان (ويشار إليه فيما يلي بكلمة "الأصيل") قد فتح حساب متاجرة بالهامش مع البنك العربي الوطني ("البنك") بغرض الدخول من حين لآخر في معاملات النقد الأجنبي والمعادن النفيسة سواء كانت فورية أو لأجل أو بالخيار وذلك وفقاً للشروط المضمنة في "الاتفاقية الرئيسية" الموقعة فيما بين الأصيل والبنك والمؤرخة في

وحيث يقر الأصيل ويؤكد بأنه على علم بالمخاطر الكامنة في المتاجرة بالعملة والنقد الأجنبي والمعادن النفيسة التي تتم الآن أو في أي وقت لاحق بشكل متصل بحساب المتاجرة بالهامش وفقاً لشروط وأحكام الاتفاقية المذكورة أعلاه، كما أنه يقر بأنه على علم تام بالنتائج التي قد تترتب على منح هذه الوكالة فيما يتصل بحساب المتاجرة. وعليه فإن الأصيل يعين بموجب هذه الاتفاقية ويوكل:

(بين الاسم والعنوان/الأسماء والعناوين):

(بين ما إذا كان مفوضاً بالتوقيع بفرده أو بالتضامن مع الغير) ليكون وكيلاً (وكلاء) عنه ويشار إليه فيما بعد بكلمة "الوكيل" (الوكلاء) وذلك لتمثيل الأصيل من حين لآخر، ولكي يقوم باسم الأصيل ونيابة عنه بإجراء المعاملات مع أو بواسطة البنك وذلك:-

1. لشراء أو بيع أو حفظ أو بصفة عامل التعامل في كافة العملات والنقد الأجنبي والمعادن النفيسة ، سواء كانت فورية أم لأجل أو بالخيار أو أي منتجات أخرى ، وذلك وفقاً لاتفاقية تسهيلات المتاجرة بالهامش والموقعة مع الأصيل والمشار إليها أعلاه سواء كان ذلك عن طريق عقود فورية أو عقود لأجل أو عقود بالخيار.

2. إصدار تعليمات خطية أو شفوية سواء كانت بطريقة شخصية أو عبر الهاتف (أو عن أي طريق آخر يكون مقبولاً للبنك) لأغراض حساب المتاجرة بالهامش أو أية معاملة خاصة بأي عقد أبرم بموجب الاتفاقية المذكورة.

3. إصدار تأكيدات وإقرارات بكافة المعاملات والعقود التي يتم إبرامها بموجب اتفاقية حساب المتاجرة بالهامش.

فيما يلي نموذج توقيع الوكيل المعين/نماذج توقيعات الوكلاء المعينين بموجب هذه الوكالة:

(1) اسم الشاهد (ثلاثي):

توقيع الشاهد:
رقم هوية الشاهد:
مكان وتاريخ الإصدار:
عنوان الشاهد:
ص ب:
المدينة:
رمز بريدي:
تلفون:
تلفون المنزل:
رقم الفاكس:

(2) اسم الشاهد (ثلاثي):

توقيع الشاهد:
رقم هوية الشاهد:
مكان وتاريخ الإصدار:
عنوان الشاهد:
ص ب:
المدينة:
رمز بريدي:
تلفون:
تلفون المنزل:
رقم الفاكس:

وحيث أن البنك سوف يتصرف على أساس هذه الاتفاقية فإن الأصيل يوافق على أن يكون أي إجراء يتخذه الوكيل (الوكلاء) ملزماً للأصيل وورثته ونافذاً في ممتلكاته ما لم يستلم البنك إشعاراً خطياً موقفاً من قبل الأصيل ينقض فيه هذه الوكالة، أو إشعاراً خطياً من قبل الجهات المختصة يفيد بوفاء الأصيل.